



نشرة دورية تصدرها دائرة الإفتاء العام بالملكة الأردنية الهاشمية





خواطر بين الهجرة وعاشوراء من وحي الهجرة

محرم ۱٤٤٠ هـ/أيلول ٢٠١٨ م

العدد الرابع والثلاثون

محتويات العدد





نظرات في حادثة الهجرة النبوية



الهجرة رحلة الأرواح والأبدان من الدروس والعبر



قرار رقم: (۲۸۰) مسؤولية حوادث الدهس



Selected Fatwas

الا فساحية الهجرة النبوية ومرتخزات البناء الحضاري للأمة	4
مقالات	٥
قرارات مجلس الإفتاء	10
فتاوى منتقاة	1 1
قطوف دانية	4 8
رجال لهم بصمات في التاريخ الإسلامي (البابوري)	**
من ذاكرة المكان أم الجمال	٤.
ملخص البحث العلمي نظرية الوضع اللغويّ وعوامل الاستقرار الدلاليّ	٤٢
أخبار ونشاطات الدائرة	2 2
Selected Fatwas	07
Resolutions of Iftaa' Board	٦.

المشرف العام سماحة المغتي العام د. محمد الخلايلة

المدير المسؤول عطوفة الأمين العام د. أحمد الحسنات

مدير الإعداد المفتى د. حسان أبو عرقوب

فريق الإعداد المغتي د. مناف مريان المغتي عمر الروسان د. جاد الله بسام الشيخ صخر العكور

ترجمة أحمد إسماعيل السرخى

تصميم، وإخراج عبيدة عوض أبو عرقوب



سهاحة المفتى العام د. محمد الخلايلة

الهجرة النبوية ومرتكزات البناء الحضارمي للأمة

وعلى آله وصحبه أجمعين.

جاء النبى صلى الله عليه وسلم بدين يدعو إلى هداية الناس واستقامتهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، وتحقيق هذه الغايات يتطلب أن يعيش الإنسان في بيئة حضارية آمنة صالحة، وهو ما سعى النبى صلى الله عليه وسلم إلى تحقيقه منذ اليوم الأول لبعثته، حيث قامت البعثة على أهم مرتكزات البناء الحضاري للأمة وهو العلم، فأول آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم: {اقْرأ بِاسم رَبِّكَ الَّـذِي خَلَـقَ} [العلـق: ١].

وفي إطار هذه القاعدة العظيمة، قاعدة (اقرأ) التي انطلق منها النبي صلى الله عليه وسلم في دعوته، بدأ صلى الله عليه وسلم تعليم الناس دين الله تعالى ونشر الخير والحق والمعرفة لإقامة مجتمع يقوم على مرتكزات

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الحضارة الإنسانية من: الأرض، والشعب، والعلم، والقيم، والأخلاق، والعبادة، ونشر الأخوة والمحبة بين أفراده، مجتمع قوي قادر على الصمود أمام التحديات التي تواجهه، والأزمات التي يتعرض لها، مجتمع يحقق الإرادة الإلهية بأن تكون هذه الأمة قائدة رائدة من خلال الرسالة التي تحملها في نشر الخير والمحبة والسلام بين الأمم.

مكث النبي صلى الله عليه وسلم في مكة يدعو الناس إلى هذا الدين العظيم ثلاثة عشر عاماً قاسى خلالها الألم والإيذاء والعذاب أدرك بعدها أن مكة لا تصلح لإقامة هذا الدين، بعد أن تعاقبت عليها الأفكار الشاذة والمنحرفة على مدار السنين، فبدأ النبي صلى الله عليه وسلم يبحث عن أرض جديدة تكون صالحة لبناء موطن حضاري يمكن له أن يترعرع ويزدهر، حتى

كانت يشرب تلك الأرض المباركة التي استقبلت النبي صلى الله عليه وسلم واحتضنت ذلك الفكر العظيم الذي غير مسيرة تاريخ العرب، بل الإنسانية جمعاء، فقد غير النبي صلى الله عليه وسلم قلوباً وعقولاً، فأضاء عليه الصلاة والسلام سراج العقول، وأصلح القلوب، فلم يبق من المهاجرين والأنصار إلا صورة اللحم والدم، فكانت صناعة الإنسان ومن شم صناعة الحياة.

هاجر النبي صلى الله عليه وسلم لتحقيق مفهوم الاستخلاف في الأرض وتحقيق العبادة بشموليتها واستيعابها لجميع مرافق الحياة، فالإسلام جاء لصناعة الحياة والمحافظة عليها ورعايتها، ولم يأتِ بصناعة الموت والخوف والفساد في الأرض، وهكذا نفهم معنى العبادة في قوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنْ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦] في الإطار العام لهذه الآية، وهو قوله تعالى: {إِنِّ جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} [البقرة: ٣٠] فيتحقق معنى العبادة التي أرادها الله تعالى من خلال القيام بأمانة الاستخلاف وأدائها حق الأداء، وهو ما أراده النبي وسلى الله عليه وسلم من خلال اهتامه بثقافة الإنسان والنهوض به وتعزيز قدراته الفعلية والإبداعية ليصل والمجتمع إلى أعلى درجات الحضارة والرقي.

علمتنا الهجرة أن الحياة تدار بتخطيط دقيق، وقواعد متزنة، وأسس ثابتة، ينهض عليها المجتمع القوي، فلا ارتجال ولا تخبط ولا عشوائية، وكيف ينسجم الأمر الإلهي مع حسن الالتزام والإعداد البشري لتحقيق مراد الله تعالى، وكيف أن للنجاح أسباباً وله مواصفات وخصائص ورسائل وأدوات، ومن أهم هذه الأسباب بعد التوكل على الله تعالى هي التخطيط الدقيق والأخذ بالأسباب المؤدية إلى النجاح، وتسلح الإنسان بالأدوات والوسائل التي توصله إلى برّ الأمان، يظهر ذلك جلياً من التخطيط الدقيق للهجرة النبوية والأخذ بالأسباب للدية من التوكل على الله عز وجل، فمن قال إن رجلاً يفلت من فريق اغتيال يتربص به في حجرة متواضعة، أو يفلت من غار صغير يحاصره رجال مدججون بالسلاح، هذا منصور فقط في عقيدة (إن الله معنا) تلك العقيدة التي ترتكز على أسس من الطاعة لله عز وجل والإخلاص له ترتكز على أسس من الطاعة لله عز وجل والإخلاص له

والأخذ بالأسباب المادية، وهي معية ربانية حاضرة في كل زمان ومكان، لكل من سلك المنهج النبوي وهو منهج الأنبياء في النصر والتمكين، فقد قال رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم في الغار (إن الله معنا) وقال موسى عليه السلام أمام البحر: (كلا إن معي ربي سيهدين): وإذا العناية لاحظتك جفونها

نم فالمخاوف كلهن أمان لم يغير النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وتأسيس الدولة لباس أهل المدينة ولا مظاهرهم أو عاداتهم وتقاليدهم إلا ما يتناقض منها صراحة مع أحكام الدين، وإنها غير العقول والنفوس لترتقي في مدارج الطهر والإبداع والرقى.

أسس النبي صلى الله عليه وسلم نهجاً في بناء الأمم والحضارات وقد قام هذا النهج على ثلاثة مرتكزات أساسية:

أولها: بناء المسجد لربط الأمة بعقيدتها ودينها وتعليمها مفهوم العبادة بأوسع معانيه: ليكون منطلق إشعاع حضاري، يبعث القيم الإسلامية والأخلاق الإنسانية إلى العالم أجمع، ويخرج الرجال والعلاء والمفكرين، فكان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم هو مكان العبادة والجامعة والمدرسة التي تخرج منها الرجال، قال تعالى: {رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تَجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَةِ } [النور: ٣٧].

وثانيها: وثيقة المدينة التي تعد بحق دستوراً يبين عظمة هذا الدين في التعامل مع الناس على أساس التعايش بين أبناء المجتمع بغض النظر عن دينهم أو عرقهم أو ثقافتهم وجمع الناس في الدولة على أساس المواطنة الصالحة التي تقوم على مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات دون النظر إلى الانتهاء الديني أو العرقي أو المذهبي أو أي اعتبارات أخرى فكانت هذه الوثيقة التاريخية أول دستور للدولة الحديدة من المدنية في العالم جاء ليحدد ملامح الدولة الجديدة من خلال تعاون أبنائها ونصرة بعضهم بعضاً دون أي خطر وح المساواة والعدل، عما يرسخ في قلوبهم مجبة الوطن، ووح المساواة والعدل، عما يرسخ في قلوبهم مجبة الوطن، والنهوض بالمجتمع.



وثالثها: المؤاخاة بين المهاجريين والأنصار فالأخوة بين أبناء المجتمع الواحد لها أكبر الأثر في استقرار المجتمع وانتشار المودة والرحمة، وانتشار جوًّ من الألفة والمودة والمحبة والرحمة أثمر لنا ذلك الرقي الحضاري في المجتمع الإسلامي، وقد خلد الله تعالى حادثة المؤاخاة في القرآن الكريم لتظل شاهداً على هذا الأساس المهم من أسس المحضارة الإنسانية، فقال تعالى: {وَالَّذِينَ تَبُوّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ مُكِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ مُكِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ كَانَ بِهِمْ خَصَاصةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكُ هُمُ المُنْ إِلَيْهِمْ وَلَا عَلَى الْنُولِيمِ الله وَلَا عَلَى الله المُنْاءِ وَالله المؤلِّ المؤلِّ المؤلِّ المؤلِّ الله المؤلِّ المؤلولة المؤلِّ المؤلِّ المؤلولة والعمل بروح المؤلِّ المؤلولة المؤلولة المؤلِّ المؤلولة ا

لم يكن مصادفة أن اختار سيدنا عمر بن الخطاب يوم الهجرة ليكون ابتداء التأريخ الإسلامي، فالهجرة النبوية كانت إيذاناً بولادة أمة تقوم على مبادئ العدل والأخلاق وحسن التعامل مع الآخرين على أسس التعايش المشترك، ونحن في زمننا هذا قد غابت عن مجتمعاتنا الإسلامية هذه المعاني القيمة للهجرة النبوية الشريفة، ولا زالت ذكرى الهجرة النبوية تجدد عاماً بعد عام والأمة تعاني من التخبط في المنهج والسلوك، ولم نستطع بعد أن

نحقق معنى الهجرة كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم، فهجرته عليه السلام لم تكن مجرد انتقال مادي من بلد إلى آخر، وإنها كانت انتقالاً جوهرياً من حالٍ إلى حال، وهو ما يجب على الأمة الاقتداء به في واقعنا المعاصر. فالنبى صلى الله عليه وسلم هاجر لبناء مجتمع جديد في ظل فجوة حضارية هائلة بين العرب وغيرهم في شتى مجالات الحياة، فكان التحدى الأكبر للحاق بركب الحضارة الإنسانية بل والتفوق عليها في إطار المبادئ والقيم التي يحملها هذا الدين فكان له ما أراد وكانت المدينة مركزاً لإشعاع حضاري عالمي، نقل المسلمون من خلاله حضارة عالمية شهد لها الأعداء قبل الأصدقاء، واليوم نحن نستيقظ على فجوة هائلة بين المسلمين وغيرهم في شتى مجالات الحياة، مما يتطلب منا الوقوف ملياً والنظر والتدبر وإعهال العقول للتخطيط لمعاني هجرة جديدة نلحق من خلالها ركب الحضارة الإنسانية التي سبقتنا قروناً طويلة، وهذا لا يكون بالأماني وحدها وإنا يكون بتخطيط دقيق، وإعال فكر عميق، وأخذ بالأسباب مع التوكل على الله عز وجل.

سائلين الله تعالى أن يكون العام الهجري الجديد عام خير وبركة على بلدنا المبارك وعلى عميد آل البيت صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين حفظه الله ورعاه.

وكل عام وأنتم بخير



المقالات

من وحي الهجرة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد النور المبين، وعلى آله وصحابته الغرّ الميامين.

ها نحن اليوم نستقبل عاماً جديداً من أعوام أمتنا الخالدة، ونودع عاماً ماضياً بها فيه من أحداث جليلة مرت على أمتنا، أحداث فيها من الفرح وفيها من الألم، وهذه سنة الله تعالى في خلقه، قال الله تعالى: {وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِهُا بَيْنَ النَّاسِ...} [تل عمران: ١٤٠].

وكلّا ودع المسلمون عاماً واستقبلوا عاماً آخر يتذكر المسلمون تلك الرحلة التي خاضها النبيّ صلى الله عليه وسلم وكانت سبباً في تأريخ المسلمين، إنها رحلة الهجرة المباركة، تلك الرحلة التي آذنت ببزوغ شمس الإسلام، إنها رحلة الهجرة إلى تلك المدينة التي تنورت بقدوم النبيّ صلى الله عليه وسلم.

نعم كانت يشرب مظلمة، فلم تراءى لها وجه النبيّ صلى الله عليه وسلم، صلى الله عليه وسلم، فلما رأى الناس ذلك البهاء والجمال، رأوه أجمل من طلعة

عطوفة الأمين العام د. أحمد الحسنات

البدر في السماء، فم كان منهم إلا أن تهللوا، وأنشدوا لحناً شمياً: طلع البدر علينا.

طلع البدر بظهور النبيّ صلى الله عليه وسلم، ولا يـزال طالعاً بفضل الله تعالى وكرمه مصداقاً لقوله تعالى: {يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُـورَ الله بإَفْوَاهِهِمْ وَالله مُتِمَّ نُـورِهِ وَلَـوْ كَرَمَ الْكَافِرُونَ} [الصف: ٨].

لقد كانت الهجرة نقطة تحول تاريخية في تاريخ الدعوة الإسلامية، وفي تاريخ الأمة العربية، بل لقد كانت نقطة تحول في التاريخ البشري كله، كانت البشرية كلها في ظلام دامس، كان الظلم والطبقية هي المسيطرة على العالم كله، القوي يستعبد الضعيف، وعمت مظاهر الفساد الأخلاقي والمالي، كانت البشرية في انتظار فرج قادم يخرجها مما هي فيه من عنت ومشقة وكدر، فها أن ظهر رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم حتى غير وجه العالم، ونقل الناس من مرحلة العبودية للمخلوق إلى العبودية للخالق، من مرحلة الكسل والخمول إلى مرحلة العبودية للخالق، من مرحلة الكسل والخمول إلى مرحلة العبودية للخالق، من مرحلة الأمية إلى أمة اقرأ، سنوات العمل والإنتاج، من الأمة الأمية إلى أمة اقرأ، سنوات

قليلة إذا ما قيست بعمر الأمم والدول لا تساوي شيئاً قضاها النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة، طبقت الإسلام النظري الذي كان يدعو الناس إليه طوال مدة ثلاثة عشر عاماً في مكة المكرمة، حتى علم الناس أن الدين ليس مجرد شعارات تقال، وإنها الدين تطبيق عملي، فهو عمل بالأركان لإحياء البشرية ولعهارة الأكوان.

بالهجرة صار للمسلمين دولة وكيان، فاستطاعت هذه الدولة في مدة وجيزة أن تلفت أنظار العالم كله، وأن تكسب احترام الناس كلهم، فشهد لدولة النبيّ عليه الصلاة والسلام العدو قبل الصديق، حتى قال قائلهم: «ما عرف التاريخ فاتحاً أرحم من العرب المسلمين»، فالمسلمون أصحاب رسالة عالمية، رسالة رحمة للناس كافة، انطلاقاً من قول الله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ} [الأنبياء: ١٠٧].

والقدوة والمعلم هو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ما انتقم لنفسه قط، وإنها كان يحمل هم الناس كافة، كان يدعو لهم بالهداية، ويسأل الله تعالى أن يتجاوز عنهم، ولما عاد إلى بلده مكة التي خرج منها، مضطراً قبل سنوات قليلة ووقف على أعتابها خاطباً إياها ومبيناً لنا قيمة الوطن، والله إنك لأحب أرض الله إلى الله وإليّ، ولولا أن قومك أخرجوني منك ما خرجت.

وظل طوال مدة إقامته في المدينة يرنو إلى مكة ويذكر جبالها وهضابها، ويتحسّس أخبارها، حتى عاد إليها منتصراً مكللاً بتاج العزة والمهابة والكرامة، ودخلها فاتحاً.

ولما انتظر أهل مكة قصاصهم العادل لما اقترفته أيديهم من جرائم، جزاء ما عادوا النبيّ صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر عاماً في مكة، ومقابل ما آذوا أصحابه واضطهدوهم، وجزاء ما حاربوه عليه الصلاة والسلام، فهم الذين قاتلوه يوم بدر، وحاربوه يوم أحد، وألبوا الناس عليه يوم الأحزاب، وهم الذين نقضوا العهود والمواثيق، ماذا تراهم بحصدون من نتيجة وهم ينتظرون قصاصهم العادل جزاء ما اقترفته أيديهم، ماذا تراهم بحصدون وهم يقفون بين يدي محمد صغاراً أذلاء؟

هنا؛ تجلت معاني الرّسالة السهاوية في شخص نبيّ الأرض كلها، فكان فاتح القلوب قبل الحصون، ومنير العقول قبل الأجساد، تجلّى حلمه، وظهرت رحمته، فسبقت غضبه وانتقامه، ترى النبي يقول لهم: ما تظنون أني فاعل بكم؟ فها كان منهم إلا أن قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، فأعلنها رسول الله عفواً مطلقاً بلا حساب ولا عتاب، اذهبوا فأنتم الطلقاء.

ما أحوجنا اليوم ونحن نعيش في عالم متلاطم الأمواج أن نستذكر هذه الدروس في تاريخ أمتنا، ونحيا حياة نبينا صلى الله عليه وسلم ونجعلها نبراساً نسير عليها، فبالرحمة نفتح القلوب ونكون دعاة إلى الله تعالى بأفعالنا أكثر من أقوالنا.

إنّ أمتنا اليوم تعيش لحظات ضعف لا تختلف كثيراً عن اللحظات التي عاشها النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه في مكة، ولكن ذلك لم يكن سبباً لليأس والقنوط، بل كان رسول الله يعلم أصحابه حسن الظنّ بالله وأنه بعد الشدة يأتي الفرج، وانتظار الفرج عبادة يؤجر عليها المسلم، والعمل على ذلك عبادة أيضاً، (من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة) رواه مسلم.

إن المؤمن الحق يقدم العمل بين يدي الرجاء، ويستبق القدر بالدعاء، ثم ينتظر تحقق وعد الله، إن الله لا يخلف الميعاد، قال تعالى: {وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا اللهَ السَّاخِلَفَ الَّذِينَ مِنْ الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ السَّتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَ هُم دِينَهُمُ اللَّذِي ارْتَضَى هُم وَلَيُمَكِّنَنَ هُم وَلَيُمَكِّنَنَ هُم دِينَهُم اللَّذِي ارْتَضَى هُم وَلَيُمَكِّنَنَ هُم وَلَيُمَكِّنَنَ هُم وَلَيُمَكِّنَنَ هُم وَلَيْمَكِّنَنَ هُم وَلَيْمَكِّنَ فَصُم اللَّذِي ارْتَضَى هُم وَلَيْمَكِّنَ اللهُم وَلَيْمَكِّنَ وَمَنْ مَنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْعًا وَمَنْ وَلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: ٥٥].

صدق الله تعالى، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلينا العمل والدعاء، وعلى الله الإجابة ومنه الرجاء، ولا شكّ أن أمة فيها الحبيب لا يضيعها محبّ الحبيب، بنبينا نتوسل، وإلى كل نصر وتمكين وعزة نتوصل، اللهم ارفع عنا كل بلاء، وأنعم علينا بالأمن والرخاء، ومتع أنظارنا برؤية الحبيب عليه الصلاة والسلام، واجعلنا من رفقائه يوم اللقاء.

والحمد لله رب العالمين.



نظرات في حادثة المجرة النبوية المجرة النبوية

ليس غريباً أن يجعل سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه من حادثة الهجرة تأريخاً للمسلمين يتميزون به عن غيرهم من الأمم والشعوب. فالهجرة النبوية المباركة علامة فارقة في تاريخ الأمة الإسلامية بل في تاريخ الإنسانية جميعاً. وهكذا يعلمنا سيدنا عمر رضي الله عنه كيف يكون للأمة هويتها الخاصة، وكيف تصنع الأمة تاريخها وتعتز به، وتحافظ على خصوصيتها بين سائر

هاجر نبينا الأعظم صلى الله عليه وسلم، من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة بعد أن رأى من قريش صنوف العنداب ليرجع عن دعوته، فلم يفعل. وعرضوا عليه المال والجاه ليترك دين الله الذي جاء به للبشرية كافةً فلم تمِلْ نفسه للدنيا وزخرفها. واستمرّ النبي صلى الله عليه وسلم على الرغم من الترغيب والترهيب في نشر دعوة الإسلام إلى أن جاءه الأمر بالهجرة، وفراق الوطن الحبيب.

إن صاحب الرسالة السماوية لا يثنيه ترهيبٌ أو تعذيبٌ عن تبليغ رسالته، لأنه صاحب مبدأ. ولا تستميله الدنيا وزخرفها؛ لأنه يعلم بأن ما عند الله من النعيم خير وأبقى. وإذا حوصر الإنسان ولم يمكّن من عبادته وأداء دعوته ورسالته كما هو مطلوب منه، فأرض الله واسعة، والخلق كلهم عباد الله. ولا يعنى هذا بحال أن يتخلى الإنسان عن وطنه وحبه له، فهذا أمر يفوق الفطرة البشرية السليمة، فحب الأوطان جزء من كيان الإنسان وشخصيته، وحفظاً على هذا الكيان والشخصية، كان المجتمع المدني ينقسم إلى المهاجرين والأنصار، المهاجرون.. ليتذكروا وطنهم الذي أرغموا على تركه وأخرجوا منه، فيظل حاضراً في عقولهم كها هو حاضر في قلوبهم. تعلمنا مدرسة الهجرة أنّ على صاحب الدعوة والرسالة أن يتعب في سبيل دعوته، وأن يجد و يجتهد، فالله تبارك وتعالى الذي أسرى بعبده من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى المبارك -فك الله أسره- قادر أن يرسل البراق

لينقل نبيه من مكة إلى المدينة. لكن كيف تبنى الحضارة ويصنع التاريخ بمشل هذه الخوارق للعادة في ذلك الزمن، لابد للدين أن يبلّغ وللحضارة أن تشيّد بالمقاييس العادية والمواصفات البشرية الطبيعية، ليكون تبليغ هذه الرسالة صالحا لكل زمان ومكان، ولا يقال قد بنيت هذه الدعوة على الخوارق التي تفوق قدرة البشر.

هاجر النبي صلى الله عليه وسلم سراً بعد أن أعد خطة عكمة لمغادرة مكة المكرمة، خطة تنبئنا أن الأخذ بالأسباب والتخطيط من أجل النجاح، من أهم الأسس التي يبني عليها الإنسان حياته، حيث لم يغفلها النبي المرسل من عند الله، فكيف بسائر العباد. وأن المعنى الحقيقي للتوكل على الله هو اطمئنان القلب لقدر الله تعالى بعد الأخذ بالأسباب.

قلت «خطةً محكمةً» تراعي مختلف الظروف والأحوال، فكما أن العبثية والعشوائية مرفوضتان، فكذلك التخطيط البسيط الساذج مرفوض، فإنك «لو أخفقت في التخطيط فإنك تخطط للإخفاق»، فلا بد للإنسان أن يخطط بإحكام

وروية وعقل، واضعاً أمامه كل الاحتهالات والظروف والأحوال؛ لأنه وقت الأزمة والمشكلة لن يُفكر تفكيراً منهجياً سلياً. فحُسن التخطيط والإدارة، وتوقع الأزمة ووضع الحلول المناسبة لها قبل حصولها دروس نتعلمها من الهجرة النبوية المباركة.

كها نتعلم من الهجرة كيف نُعزز دور المرأة في المجتمع، فقد عهد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لسيدتنا أسهاء بنت أبي بكر رضي الله عنهها بمهمة التموين وجلب الطعام للغار، وهي مهمة دقيقة وحساسة، إذ على السيدة أسهاء أن تُغادر حيها وتخرج لمكان الغار مراعية ألا يلحظها أحد من الكفار، كي لا يستهدي المشركون من خلالها على مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهكذا كان للمرأة دورٌ بارزٌ في هذه الحادثة المباركة، مثبتة قدرتها على الإنجاز، والمساهمة في صنع التاريخ والحضارة، وأنها قدرة على أن تكون فاعلة في المجتمع، وأنها ترفض أن تعيش على هامشه.





خواطر بين الصجرة وعاشوراء

الحمد لله الذي جعل في أحداث الدهر عبرة للعالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين الذي كان في سيرته وإخوانه من الأنبياء والصالحين منهاجاً للسائرين، فوصفهم تعالى بقوله: (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَكِنْ تَصْدِيتَ اللَّذِي بَيْنَ يَدْدُي وَتَفْصِيلَ قَالَ ذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمُ يُؤْمِنُونَ)

ياتي علينا يوم عاشوراء ونجاة نبي الله موسى عليه السلام من فرعون وظلمه وذكرى استشهاد الحسين رضي الله عنه سبط رسول الله، ونحن نتفياً هجرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من ظلم كفار مكة. فأردت أن أعقد مقارنة أقرأ فيها هذه الأحداث العظام، والتي يجمع بينها التضحية والخروج بسبب الظلم لنشر الحق، علنا نستخلص منها بعض الدروس والعبر، وأهما:

أولاً: محمد وموسى عليها الصلاة والسلام خرجا بأمر من الله ووحي منه فحقق الله لها الغايات، بينا الحسين رضى الله عنه خرج باجتهاد بشري فكانت التضحيات.

ثانياً: محمد وموسى عليها الصلاة والسلام وعدهم الله تعالى بالنصر في هذا الخروج فتحقق لهم وعد الله الذي لا يخلف الميعاد، بينها الحسين رضي الله عنه، وعده الناس وأغروه بالنصر فخذلوه، وشتان بين وعد البشر ووعد رب البشر.

المفتى د. محمد بنى طه

ثالثاً: نجاة موسى عليه السلام كانت بمعجزة خارقة للعادة وهي انفلاق البحر بضربة عصا، بينها نجاة محمد صلى الله عليه وسلم وصاحبه كانت بالأخذ بالأسباب المادية من اتخاذ التدابير والتخطيط المحكم والسرية والاستعانة بأهل الخبرة، عبد الله بن أريقط، وكلها أسباب مادية ليست خارقة للعادة، وهذا يتناسب مع طبيعة أمة هذين النبيين الكريمين، فإيهان بعض بني إسرائيل الذين خرجوا مع موسى عليه السلام كان مع خوف من فرعون وبطشه، وهرباً من جنوده ومن العذاب الأليم الذي كان فرعون يسومهم به، كها قال تعالى: (فَهَا آمَنَ لُوسَى إِلاَّ ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلى خَوْفِ مِّن فَرْعَوْن لَعَالِ فِي الأَرْضِ مِّن فَرْعَوْن لَعَالٍ فِي الأَرْضِ مِّن فَرْعَوْن لَعَالٍ فِي الأَرْضِ مَن فَرْعَوْن كَال وَعِين مِنس/ ٨٢، فأراد الله تعالى رحمة منه أن

تكون نجاتهم بمعجزة أمام أعينهم؛ ليكون ذلك أدعى لتثبيت الإيمان في قلوبهم، بخلاف الصديق وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان الإيان بفضل الله راسخاً في أنفسهم، فأراد تعالى أن يعلمهم أن طريق النصر هو الأخذ بالأسباب بعد التوكل على الله.

رابعاً: عندما اشتد الخطر على موسى عليه السلام وقال له أصحابه إنا لمدركون طمأنهم بقوله: (قالَ كَلاَّ إِنَّ مَعِي رَبِّي سَيَهْدِين) الشعراء/ ٦٢، بينها رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم طمأن صاحبه بقوله: (إِنَّ الله مَعَنَا)، كما قال الله تعالى: (ثَانِيَ اثْنَايْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارَ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْـزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَـا فَأَنـزَلَ اللهُ سَـكِينَتَهُ عَلَيْـهِ وَأَيَّــدَهُ بِجُنُـودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُواْ السُّفْلَى وَكَلِمَةُ الله هِيَ

٢ - موسى عليه السلام قدم المعية على لفظ الجلالة فقال: (إِنَّ مَعِي رَبِّي سَيَهْدِينِ)، وذلك لأن أصحاب موسى كانوا خائفين على حياتهم متشبثين بالدنيا، فأراد موسى عليه السلام طمأنتهم بمعية الله لهم وعنايته بهم ليرول خوفهم، بينها محمد صلى الله عليه قدم لفظ الجلالة بالذكر لأن صاحبه راسخ الإيان فبدأ بتذكيره بمن آمن به وهو الله الذي يحفظ عباده المؤمنين.

٣- موسى عليه السلام ذكر لفظ الجلالة الرب، فقال: (كَلاَّ إِنَّ مَعِي رَبِّي سَيَهْدِين)؛ وذلك ليلحظ قومه الرحمة واللطف الذي يتضمنها اسم الرب، حيث أنجاهم بلطفه ورحمته من فرعون وجنوده وخلصهم من سنوات العناب، وكذلك هو الأنسب لموسى الذي تولاه الله



ومن هذين الجوابين يتبين لنا ما يلى:

١ - موسى عليه السلام رد على قول أصحابه (إنَّا لْمُدْرَكُونَ)، بقوله: (كَلَّا) وفيها معنى الردع والزجر الذي يناسب سوء ظنهم وخوفهم على أنفسهم، بينما محمد صلى الله عليه وسلم كان رده على قول الصديق رضى الله عنه: (لو نظر أحدهم إلى موضع قدمه لرآنا)، ردا لطيفا بـأن طمأنــه بمعيــة الله وحفظــه لهــا بقولــه: (لاَ تَحْــزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا)، كيف لا وقلبه مملوء بالأيهان والتضحية في سبيل الله، ولم يكن خوف على نفسه ولكن على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه مبلغ الدعوة.

باللطف والعنايـة مــذكان وليــدا في بيــت فرعــون ونشــأ برعاية الله، قال تعالى: (وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّى وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي) طه/ ٣٩. بينم محمد صلى الله عليه وسلم ذكر لفظ الجلالة الله، وهو اسم الله الأعظم، على أصح الأقوال، يقول الألوسي رحمه الله: «فإن العارف إنها يحق وصوله إذا استغرق في ملاحظة جناب القدس وغاب عما عداه حتى أنه لا يلاحظ نفسه ولا حالا من أحوالها إلا من حيث أنها ملاحظة له ومنتسب إليه، ولذلك فضل ما حكى عن حبيبه حين قال: (لا تَحْزَنْ إِنَّ اللهُ مَعنا)، على ما حكاه عن كليمه حيث قال (إِنَّ مَعِي رَبِّي سَيَهْدِينِ)،

[روح البيان ١ / ١٧].

3- المعية هنا هي معية الحفظ والتوفيق والعناية وهي خاصة بالمؤمنين قال تعالى: (إِنَّ اللهُّ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ اللهِ مُعْسِنُونَ) النحل/ ١٢٨، لذلك موسى عليه السلام تكلم بصيغة الإفراد فقال: (إِنَّ مَعِي رَبِّي سَيَهْدِينِ)، برغم الجموع الغفيرة التي كانت ترافقه من بني اسرائيل؛ لأنه يعلم أن قلوب أصحابه ليست معه حيث خلت من يعلم الإيان وملأها الشك والتثبيط فبين لهم أن من كانت هذه حاله لا يستحق معية الله، لذلك لم يدخلهم فيها؛ لأنهم لايستحق معية الله، لذلك لم يدخلهم فيها؛

بينها محمد صلى الله عليه وسلم تكلم بصيغة الجمع فقال: (لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا) التوبة/ ٤٠، ولم يكن معه سوى رجل واحد وهو الصديق، ولكن كها قال الشاعر: وكم رجل يعد بألف رجل وآلاف تمر بلاحساب فقلب الصديق كها هو حال بقية قلوب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عامر بالإيهان وتقوى الله ومحبته، فاستحقوا معية الله الخاصة بالمؤمنين.

٥- موسى عليه السلام ذكر بعد رده على قومه بأن الله سيهديه، وكما أن معية الله لها معنيان: معنى عام للخلق أجمعين وهو العلم والإحاطة، ومعنى خاص بالمؤمنين وهو العناية واللطف، فكذلك هداية الله لها معنيان: معنى عام للخلق أجمعين وهو البيان والتوضيح، ومعنى خاص بالمؤمنين وهو التوفيق والإعانة، فقال: (إنَّ مَعِي خاص بالمؤمنين وهو التوفيق والإعانة، فقال: (إنَّ مَعِي رَبِّ سَيَهْدِينِ)، أي سيوفقني إلى ما يحب ويرضى ولم يذكر أصحابه؛ لأنهم لم يكونوا على قلبه.

لكن محمد صلى الله عليه وسلم لم يذكر الهداية؛ لأنها حاصله له ولأصحابه ولكن ذكر ثمرة الهداية وهي إنزال السكينة عليها والتأييد والنصر المؤزر من الله ناصر عباده المؤمنين.

7 - موسى عليه السلام ذكر بعد رده على قومه : (إِنَّ مَعِي رَبِّ سَيهُدِينِ)، وحرف السين يفيد الاستقبال، أي ستتحقق الهداية لكليم الله في المستقبل القريب، أما محمد صلى الله عليه وسلم بعد جوابه لصاحبه في الغار، الله جل وعلا تفضل بإنزال السكينة والطمأنينه والنصر عليه وعلى صاحبه مباشرة فقال: (فَأَنزَلَ اللهُ سَكِينَتُهُ

عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمَ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُواْ السُّفْلَى)، والفاء تفيد الترتيب مع المباشرة، فالنتيجة مع محمد صلى الله عليه وسلم جاءت أسرع مما جاءت مع موسى عليه السلام.

٧- مع موسى عليه السلام جاء لفظ الجلالة مضمرا، عند إضافة الهداية إليه، فقال: (إنَّ مَعِي رَبِّي سَيَهْدِينِ)، بينها جاء لفظ الجلالة صريحا مع محمد صلى الله عليه وسلم فقال: (فَأَنزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمَّ تَرُوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُواْ السُّفْلَ)، ليبث في النفس مزيدا من الثقة والطمأنينة.

٨- في خطاب موسى عليه السلام نظر إلى الله من خلال نفسه، لذلك قدم نفسه بالذكر فقال: (إنَّ مَعِي رَبِّ مَسيَهْدِينِ)، بينها محمد صلى الله عليه وسلم نظر من الله إلى نفسه فقال: (إنَّ الله مَعَنَا)، وهذا أعلى درجة وأفضل، قال الراغب الأصفهاني: «وعلى ذلك فضل ما حكي الله عن نبينا -عليه السلام- إذ قال: (لَا تَحْزَنْ إِنَّ الله مَعَنَا)، فنظر من الله تعالى إلى نفسه، على ما حكى عن موسى عليه السلام حين قال: (إنَّ مَعِي رَبِّ)، فقدم ذكر نفسه، ونظر منها إلى ربه»، [تفسير الراغب الأصفهاني ١/ ٥٩].

٩ - مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر: (الاتحزن)، بينها مع موسى عليه السلام لم يذكر ذلك واقتصر على ذكر المعية؛ وذلك لأن الله تعالى قبل ذلك قال لموسى وهارون) : لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى) طه ٢٤، فلم يكن كليم الله بحاجة ليعيد تذكير نفسه وأخاه هارون بها؛ لأنها أخذاها بالتسليم واليقين، أما بنو اسرائيل فليس عندهم تسليم ويقين ولكن معجزة انفلاق البحر وهي معجزة مادية أمام أعينهم لعلها تحدث لهم اليقين والتسليم. أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطمئن صاحب المؤمن المتيقن ويقول له: لا تحزن، فيتلقف قلب الصديق هذه الكلمات بالتسليم واليقين دون حاجة للمعجزات المادية، وذلك لرسوخ الإيان في قلب الصديق كما هو حال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي الختام هناك الكثير الكثير من المعاني المتجددة لمن تدبر القرآن، جعلني الله وإياكم من المتدبرين. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



الهجرة رحلة الأرواح والأبدان من الدروس والعبر

يقول الله تعالى في حق رسوله صلى الله عليه وسلم: (إلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللهُ مَسكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةً الَّذِينَ كَفَـرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَـةُ اللهَّ هِـيَ الْعُلْيَـا وَاللهُ عَزِيـزٌ حَكِيمٌ) التوبة/ ٤٠.

لم تكن الهجرة محض نقلةِ مكان من مكة إلى يشرب، والا رحلة نجاة هروباً من البطش والظلم والطغيان فحسب، بل كانت رحلة بالأرواح والأبدان لأرض اختارها الله مهداً لإقامة دولة الإسلام عليها، والتي بنورها تبددت الظلمات، وترسَّخت من خلالها مبادئ العدل والمساواة والعزة والكرامة، وألَّف الله بها بين النفوس، وجعل بينها الرحمة والعطف، فكانت الهجرة نقطة انطلاق غيرت وجه الأرض؛ حتى إن الفاروق عمر رضى الله عنه جعل منها تاريخاً لأمة مستقلة بحضارتها، وكيف لا؟! وهي معين لا ينضب وكنز حافل لا تنتهي نفائسه ولا تنقضي عجائبه..

فما أحوجنا أن نقف عند بعض الدروس والعبر المستفادة ظنوا الحمام وظنوا العنكبوت على من الهجرة الشريفة ومنها:

أولاً: التخطيط السليم والأخذ بالأسباب:

وهذا مبدأ هام في حياة الفرد والأمة، وهو من عواسل النجاح والنصر؛ فقد أحكم النبي صلى الله عليه وسلم -وهـ و القـدوة - خطته، وتـ وكل عـلى الله تعـالى بعـد أخـذه

بالأسباب بدقة وحذر وسرية وكتهان:

- فلم يسلك الطريق المعتاد بل اختار طريقاً مغايراً، فاتجه جنوباً لا شهالاً؛ وذلك تمويهاً على المشركين.

المفتي يوسف أبو حسين

- واختبأ في غار ثور، مع وثوقه بقدرة الله عز وجل على حمايته وحفظه وتبليغه إلى المدينة، كما بلغه من قبل إلى الأقصى المبارك ليلة أسري به، ولكن ليُعلِّم الأمة معنى التوكل والفرق بينه وبين التواكل، وهذا مع رعاية الله له في كل خطوة؛ فلجأ إلى الغار، ونسجت العنكبوت خيوطها، وباضت الحمامة على مدخله، ووقف القوم على الباب، ولو أن أحداً نظر إلى قدميه لرأى ما بداخله، كما قال أبو بكر رضى الله عنه، فيجيبه رسول الله صلى الله عليه وسلم إجابة الواثق من ربه: (يا أبا بكر، ما ظنك باثنين الله ثالثهم) متفق عليه. وصدق القائل:

وما حوى الغار من خير ومن كرم

وكل طرف من الكفار عنه عم

فالصدق في الغار والصديق لم يرما

وهم يقولون ما بالغار من أرم

خير البرية لم تنسج ولم تحم

وقاية الله أغنت عن مضاعفة

من الدروع وعن عال من الأطم - توزيـع الأدوار؛ فاختــار أبــا بكــر الصديــق صاحبـــأ في الرحلة، ونعم الصاحب، فقد قال صلى الله عليه

وسلم: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً لاَ تَخَذْتُهُ خَلِيلاً، وَلَكِنْ الْحَوْقَةُ الإِسْلامِ أَفْضَلُ) متفق عليه، فعلى المسلم أن يختار مسن الأخلاء التقي مستحضراً قوله تعالى: (الْأَخِلاء يُومَئِذِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَّا الْمُتَّقِينَ) الزخرف/٢٧، ولقد قالت العرب:

إذا كنت في قَوْم فصاحِبْ خِيارَهم

ولا تَصْحب الأرْدى فتردى مع الرّدِي عن المرْء لا تَسأل وسَلْ عن قرينه

فكل قرين بالمُقارِن يَقْتدي التنظيم (اللوجستي)؛ فكانت أساء بنت أبي بكر تزود الرحلة بالطعام والشراب، وعبد الله بن أبي بكر ينقل أخبار القوم؛ فكان بمثابة بعثة إعلامية واستخباراتية لحفظ أمن الرحلة المقدسة، وكان راعي غنم أبي بكر عامر بن أبي فهيرة يطمس آثار الأقدام بسير الغنم. ثانياً: أداء الأمانة والفداء والتضحية:

فكان عليٌّ رضي الله عنه أول فدائي في الإسلام؛ حيث نام في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم ليفديه بروحه في سبيل الله إن قصده المشركون وهو نائم.

فقد تآمر القوم على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن الله دحض كيدهم. قال تعالى: (وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ اللّهِ يَتُ اللّهِ يَعْتُلُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُونَ اللّهُ وَاللهُ خَيْرُ المّاكِرِينَ) الأنفال/ ٣٠، وهذا يدل على ويم مُكُر الله والله عليهم أجمعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأنهم كانوا يفدونه بأنفسهم وأموالهم وأولادهم، ونحن نتعلم من هذا أن أداء الأمانة من كمال الإيمان، حتى إن المشركين وهم يعادون رسول الله يثقون بأمانته، ويضعون عنده ودائعهم، فردها إلى من كان يكيد لقتله، فيتعلم المسلم درساً في الوفاء برد الأمانات.

ثالثاً: الثقة بالله عز وجل حتى في أحلك الظروف:

فبعد انطلاق رسول الله وصاحبه في الرحلة رصدت قريش جائزة نفيسة (مئة من الأبل) لمن يأتي بها؛ فيلحق سراقة بن مالك -وهو على الشرك يومئذ- بالركب الشريف، فينظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غارت أقدام فرسه في الأرض فيقول له -فيها يروى-: (كيف بك إذا لبست سواري كسرى) رواه ابن عبدالر في «الاستيعاب»

(٢/ ٨٥) بسند مرسل، وتدور الأيام وتتحقق نبوءة رسول الله بوعده لسراقة في عهد الفتوحات في خلافة الفاروق، فيقول عمر رضي الله عنه: الحمد لله الذي ألبس سراقة سواري كسرى كها وعد رسول الحق وسيد الخلق صلى الله عليه وسلم.

رابعاً: حماية حقوق الضعفاء:

فالنبي صلى الله عليه وسلم يشتري مربداً (أرضاً) ليتيمين؛ ليبني عليها مسجداً يُذكر فيه اسم الله تعالى، ويأبى إلا أن يدفع ثمنه إلى ولي اليتيمين، وذلك ليعلم الأمة أن القوي هو الذي يحمي الضعيف واليتيم، لا من يستولي على حقوقهم.

ويستفاد من هذا أيضاً أن للمسجد دوراً ورسالة عظيمة؛ فمنه تخرجت كتائب الفتح الإسلامي، ومن جنباته تخرج ورثة الأنبياء، العلماء العاملون الذين بهم حفظ الله دينه، فما أحوج أن نعيد للمسجد دوره!


خامساً: تعلم الإيثار والمحبة والإخاء

فالنبي صلى الله عليه وسلم آخى بين المهاجرين والأنصار حين وصوله المدينة شرفها الله به، وأخبرنا الله تعالى عن هنذا بقوله: (وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا السَّدَارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَيْلِهِمْ فَكُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِثَا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) الحشر/ ٩.

فلنهاجر بأرواحنا وقلوبنا من الأنانية والحقد والحسد والتباغض والتدابر والاستغلال؛ فقد قال صلى الله عليه وسلم: (المهاجر من هجر الخطايا والذنوب) رواه أحد في «المسند» (٢/ ٢١)، وما أحوجنا لمعاني التراحم والمحبة كا فعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذين وصفهم الله في كتابه العزيز بقوله: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدًاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَدًا يُنتَعُونَ فَضْلًا مِنَ اللهُ وَرِضْوَانًا سِيهَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ الشَّجُودِ) الفتح/ ٢٩.

وصدق الله العظيم حيث يقول: (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ، إِنَّهُمْ لُحُمُ الْمُنْصُورُونَ، وَإِنَّ جُنْدَنَا لُحُمُ الْمُنْصُورُونَ، وَإِنَّ جُنْدَنَا لُحَمُ الْمُنْصُورُونَ، وَإِنَّ جُنْدَنَا لُحَمُ الْمُنْصُورَ وَالْمَالِبُونَ) الصافات/ ١٧١-١٧٣.

والحمد لله رب العالمين.





قرارات مجلس الإفتاء

قرار رقم: (257) (10/ 2018) شروط التبرع بالأعضاء البشرية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته الخامسة يوم الخميس (٣/ شعبان/ ١٤٣٩هـ)، الموافق (١٩/ ٤/ ٢٠١٨م) قد نظر في الكتاب الوارد من معالي وزير الصحة، حيث جاء فيه:

أرجوساحتكم العلم أنه ورد في القرار رقم (٢١٥) (٥/ ١٥٠) تاريخ (٢١/ رمضان/ ٢٣٦هـ) الموافق (٨/ ٧/ ١٥٠) تاريخ (٢١٠) الصادر عن مجلس الإفتاء الأردني شروط التبرع من بالكلى، ومنها: «ثالثا: أن يتم الأمر على سبيل التبرع من الأحياء، وبدون مقابل مادي، وللتحقق من هذا الأمر لا بدمن بذل أسباب التحري الكافية من قبل الجهات الطبية والقانونية والرقابية، ولهذه الجهات تقييد التبرع بالقرابة ودرجتها التي تراها مناسبة بحسب الحقائق التي تستبين لها، وبها تراه مناسبا لتحقيق المصلحة ودرء الفسدة». وهذا الشرط لم يرد في القرار رقم (٢٦١) (٧/ ١٠١١) تاريخ (٢٦/ ٨/ ٢٣٢هـ) الموافق (٢٨/ ٧/ ١٠١) المتعلقة بحكم التبرع بجزء من الكبد.

فهل تنطبق هذه الشروط على التبرع بجزء من الكبد وغيره من الأعضاء البشرية.

وبناء على ما ورد أعلاه، أرجو التكرم من ساحتكم بعرض الموضوع على مجلس الإفتاء لإصدار الفتوى الشرعية المناسبة، متضمنة أي شروط يستلزم أن تتضمنها الفتوى ليتم الاعتهاد عليها، استنادا لأحكام المادة (٣/ أ/

1) من قانون الانتفاع بأعضاء جسم الإنسان وتعديلاته رقم (٢٣) لسنة ١٩٧٧، والمرفق صورة عنه.

وبعد الدراسة ومداولة الرأي قرر المجلس ما يأتي:

التبرع بالأعضاء البشرية واحد من أعمال الخير المستحبة إذا تحققت الشروط الشرعية الواجبة، لما في هذا العمل من إنقاذ أرواح الناس وتخفيف آلامهم، وقد قال الله عز وجل: (وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا) المائدة/ ٣٢. وأما الشروط الشرعية الواجب توافرها فهى:

أولاً: أن يكون المتبرع كامل الأهلية، مع التحقق من رضاه وعدم تعرضه للاستغلال، وخاصة النساء. ثانياً: أن يتم التحقق الطبي من نجاح عملية نقل

الأعضاء، وسلامة المتبرِّع أيضا؛ لأن القاعدة الشرعية تقرر أن «الضرر لايزال بضرر مثله»، وهذا يقتضي أن يغلب على ظن الأطباء نجاح كل من عمليتي النزع والمترع، وسلامة المتلقي والمتبرع.

ثالثاً: أن يتم الأمر على سبيل التبرع، وبدون مقابل مادي، وللتحقق من هذا الأمر لا بد من بذل أسباب التحري الكافية من قبل الجهات الطبية والقانونية والرقابية، ومن ذلك التحقق من أمارات شبهة المعاوضة المالية، كدرجة القرابة، والعوز المالي، وفارق العمر، وتفاوت الجنس، ونحوها من التعليات، وبها تراه مناسبا لتحقيق المصلحة ودرء المفسدة.

رابعاً: أن تستنفد وسائل العلاج الأخرى. والله أعلم



قرار رقم: (260) (13/ 2018) مسؤولية حوادث الدهس

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته الثامنة يوم الخميس (٨/ رمضان / ١٤٣٩هـ)، الموافق (٢٤/ ٥/ ١٨٠٢م) قد نظر في السؤال الوارد من أحد المواطنين حيث جاء فيه:

هل يتحمل السائق الذي يسير بمسربه وبسرعة عادية كافة المسؤولية عن دهس الطفل الذي يخرج أمامه بين السيارات أو من الرصيف؟


وبعد الدراسة ومداولة الرأي قرر المجلس ما يأتي:

عالج الفقه الإسلامي المسؤولية في حوادث السير ضمن قواعد شرعية عامة متفق عليها في الغالب، منها: أن المباشرة والتسبب إذا اجتمعا في الإتلاف فلا يضمن المتسبّب إلا إذا كان متعدّياً، كها جهاء في «العناية شرح الهداية» (١٠/ ٣٢٥): «المباشر ضامن متعدياً كان أو لم يكن»، وجهاء في «مجمع الضهانات» (١٤٦): «المباشر ضامن، وإن لم يتعد والمتسبب لا إلا إذا كان متعديا». والأصل في أحكام حوادث السير أنها تابعة لتقرير والأصل في أحكام حوادث السير أنها تابعة لتقرير الحادث الذي يصدر من الجهات المختصة، بناء على الوقائع الفعلية، فيرجع إلى التقرير لتقدير الضهان وعدمه

وأمّا حوادث السير التي ينتفي فيها تقصير السائق، كأن يكون ملتزماً بقواعد المرور وسرعة السير والانتباه للطريق، فينظر في حال المدهوس هل كان مقصّراً أو لا، وعلى ذلك يكون في المسألة تقديران: أن يكون التصادم بمباشرة السائق أو مباشرة المدهوس، فالمباشرة إن كان يشوبها نوع تقصير من السائق فيضمن.

أما إذا استخدم السائق حقه في الطريق استخداماً مشروعاً، ولم يقع في أي تقصير أو مخالفة تحمله جرءاً مسن المسؤولية، ولا احتال لتفادي الحادث بوجه من الوجوه، وكان التقصير كله من الشخص المدهوس، فلا ضان حينئذ على السائق ولا كفارة، كما تقرره القاعدة الشرعية: الجواز الشرعي ينافي الضان. وقد صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي برقم (٧١) (٢/ ٨) لعام ١٩٩٣ م بشأن حوادث السير، وكان مما جاء فيه: «ثانياً: الحوادث التي تنتج عن تسيير المركبات تطبق عليها أحكام الجنايات المقررة في الشريعة الإسلامية... ولا يعفى من هذه المسؤولية إلا في الحالات الآتية -وذكر منها-: إذا كان الحادث بسبب خطأ الغير أو تعديه فيتحمل ذلك الغير المسؤولية».

وعليه؛ فإنّ المسؤولية في حوادث الدهس يتحملها المقصر. والله تعالى أعلم.



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته العاشرة المنعقدة يوم الخميس (٦/ ذو القعدة/ 1٤٣٩هـ)، الموافق (١٩/٧/ ١٩/٢م)، قد نظر في السؤال الوارد من عطوفة مدير عام دائرة تنمية أموال الأوقاف بالوكالة، السيد على العسيلي، حيث جاء فيه:

أرفق بطيه صورة عن الاستدعاء المقدم من أهالي سكان منطقة الحوية/ الكرك، والمتضمن رغبتهم في استئجار الطابق الأرضي من مسجد «ثنيات الوداع»/ الحوية/ الكرك، مقابل أجرة رمزية، وذلك لاستخدامه لإقامة المناسبات الرسمية والجادة. راجياً ساحتكم التكرم بالإيعاز لمن يلزم بعرض الموضوع على مجلس الإفتاء الموقر لبيان الحكم الشرعي في طلب المذكورين.

وبعد الدراسة ومداولة الرأى قرر المجلس ما يأتى:



فتاوى منتقاة

حكم تأجير العقار لإقامة أسواقه ونحوها

السؤال:

هـ ل يجوز تأجير العقارات لإقامة أسواق، أو مطاعم، أو فنادق، أو منشآت سياحية، تشتمل على المنتجات أو الخدمات المحرمة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

تتنوع الخدمات التي تقدمها الشركات والمؤسسات المختلفة، فمنها خدمات مباحة، ومنها خدمات محرمة، ومنها ما تختلط فيها الخدمات ما بين حرام وحلال. وعليه؛ فإن حكم تأجير العقارات لهذه المؤسسات يتبع حكم الخدمات التي تقدمها، فها كان من تلك المؤسسات لا يقدم إلا المحرم، أو يغلب على خدماتها أنها محرمة، فإن التأجير لها يكون حراماً، وما كان من تلك المؤسسات لا يقدم إلا المباح من الخدمات، فالتأجير له مباح.

وأما ما اختلطت خدماتها من تلك المؤسسات، بحيث يكون بعضها حراماً وبعضها حلالاً كالمطاعم والفنادق؛

فإن كان في عقد الإجارة إشارة إلى أي خدمة من تلك الخدمات المحرمة، فإن ذلك يكون حراماً؛ لأنه يحرم على المسلم الدلالة على المعصية وأماكنها؛ إذ الدلالة على أماكن المعاصي فيها إعانة على المعصية وتسهيل للوقوع فيها، والله تعالى يقول: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقُوى وَلَا تَعَاوَنُوا اللهِ إِنَّ اللهُ شَدِيدُ وَلَا تَعَاوَنُوا اللهُ إِنَّ اللهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ} المائدة / ٢.

وأما إذا لم يكن في العقد إشارة إلى الخدمة المحرمة، فلا حرج في ذلك، على اعتبار أن الأصل في تلك المؤسسة تقديم المباح، والحرام العارض يتحمل وزره القائمون عليه فقط. والله تعالى أعلم.



واجب المسلمين تجاه المسجد الأقصى بالدفاع عنه ونصرة أهله

السؤال:

ما حكم نصرة حراس وموظفي المسجد الأقصى، وكيف ننصرهم؟

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

واجب المسلمين جميعاً تجاه المسجد الأقصى، الذي هو أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين بالدفاع عنه ونصرة أهله، ومنع الاعتداء عليه، إذ الاعتداء عليه اعتداء على كل المسلمين؛ لما للمسجد الأقصى من مكانة عظيمة عند المسلمين؛ لقول الله تعالى: {شُبْحَانَ الَّذِي أَشْرَى بِعَبْدِهِ لَيْ لا مِنَ المُسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى المُسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا كَوْلَهُ لِنُرِيهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الإسراء/ ١، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إِلَى الله عليه وسلم: (لا تُشَدِّدُ الرَّحَالُ إلا إِلَى الله عليه وسلم: (لا تُشَدِّدُ الله عليه وسلم الله وسلم اله وسلم اله وسلم الله وسلم الله

ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ، مَسْجِدِي هَذَا، وَالمَسْجِدِ الْحُرَامِ، وَالمَسْجِدِ الْحُرَامِ، وَالمَسْجِدِ الْأَقْصَى) رواه البخاري.

وعليه؛ فإن نصرة المسلمين في فلسطين تكون بالدفاع عنهم والدعاء لهم وتقديم الدعم المالي لهم بها نستطيع، امتثالاً لقوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهُ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهُ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهُ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا، ومَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهُ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا، والله الله ين الجازم بأن النصر من عند الله عز وجل، قال تعالى: {كَتَبَ اللهُ لَأَغْلِبَنَ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللهُ قَوِيٌ عَزِيزٌ المجادلة / ٢١. والله تعالى أعلم.



حكم طمر القبورلبناء قبور جديدة

السؤال:

هـ ل يجوز طمر القبور بوضع الطمم فوق القبور في الفساقي بعد بـ الاء العظام كام الأ، بحيث تطمر القبور بشكل كامل وتعمل قبور جديدة فوق هذا الطمر؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

اتفق الفقهاء على حرمة نبس القبر، فلا يجوز هتك حرمة القبر؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (كَسْرُ عَظْمِ اللهِ عليه وسلم: (كَسْرُ عَظْمِ اللهِ عَليه وسلم: (كَسْرُ وَطَلْمِ اللهُ عَلَيه وسلم: {وَلَقَدْ وَقَالَ الله تعالى: {وَلَقَدْ كُرَّمْنَا بَنِي آدَمَ} الإسراء/٧٠، ومن كرامته أن لا يُنبش قبره ولا تُنتهك حرمته.

والدفن في الفسقية لا يعدد دفناً شرعياً وهو غير جائز، وقد صدر قرار رقم (١٢٦) لمجلس الإفتاء الأردني بحرمة دفن أكثر من ميت في قبر واحد، جاء فيه: «الأصل في الدفن أن يكون لكل ميت قبر خاص به، ويحرم دفن أكثر من ميت في قبر واحد من غير ضرورة، أما إذا وجدت الضرورة لكثرة الموتى وتعسر إفراد كل واحد بقبر فيجوز ذلك.

وإذا تم دفن الميت في قبر فلا يجوز أن يبنى عليه إلا ما يحفظه من الاندثار، ولا يجوز دفن ميت فوق ميت؛ لقول جابر رضي الله عنه: (نَهَى رَسُولُ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُرَادَ عَلَيْهِ، أَوْ يُجَصَّصَ) رواه النسائي والبيهقي وأصله في مسلم. والمراد بالزيادة عليه، أن يقبر ميت على قبر ميت آخر.

شم إن القبر يجب أن يكون في حفرة تحت الأرض، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قتلى أحد: (احْفِرُوا وَأَعْمِقُوا وَأَحْسِنُوا) رواه النسائي في السنن.

وعليه ف الا يجوز بناء القبور بحيث يكون بعضها فوق بعض؛ لأنها في حقيقتها خزائن كخزائن ثلاجات المستشفيات، وليست قبوراً بالمعنى المتعارف عليه اللائق بكرامة الإنسان المسلم، ولا يوجد ضرورة تدعو لهذا الإجراء فالصحراء واسعة، والإنسان يدفن مرة واحدة، وحيثها كانت المقبرة يمكن الوصول إليها. والله تعالى أعلم».

والمساهد في بلادنا أن عظام الموتى لا تبلى إلا بعد مرور أكثر من مئة سنة، ولا يجوز طمر القبور والدفن فوقها إلا بعد بلاء العظام بصورة كاملة، وبشرط أن يكون دفناً شرعياً. والله تعالى أعلم



حكم «هامش الجدية» في عقود المرابحة والتأجير التمويلي

السؤال:

قمت بتقديم معاملة شراء شقة وفق نظام الإجارة المنتهية بالتمليك، حيث قام المصرف باقتطاع القسط الأول من الشقة، مع أني لم أتملك الشقة بعد، والمعاملة لم تنته بعد من قبل موظف البنك، فهل هذا جائز شرعاً؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

الأصل أن الأجرة تستحق في عقود الإجارة بتسليم العين للمستأجر، وإذا تم خصم أية مبالغ قبل هذا تدخل في إطار ضهان الجدية، وهي الدفعات التي تستقطع قبل البيع في عقد المرابحة للآمر بالشراء، أو في عقد الإجارة المنتهية بالتمليك، ومصطلح «هامش الجدية» وهو كها عرفته [المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية] (المعيار الشرعي رقم: ٨): «مبلغ نقدي يدفعه العميل بطلب من المؤسسة مسن أجل أن تتأكد من القدرة المالية للعميل، وكذلك لتطمئن على إمكان تعويضها عن

النضرر اللاحق بها في حال نكول العميل عن وعده الملزم» انتهى بتصرف يسير.

والمستند الشرعي لمبلغ هامس الجدية أنه من قبيل التوثق لما قد يلحق من ضرر، فتحفظ هذه المبالغ أمانة عند البنك حتى يتم العقد، فإذا تم العقد بين البنك والعميل احتسبت مبالغ هامش الجدية من الثمن، وأما إذا لم يتم العقد فيقوم البنك بخصم مقدار الضرر الفعلي الذي عاد عليه جراء نكول العميل.

وعليه؛ فلا حرج في الدفعات التي يقدمها العميل قبل توقيع عقد التأجير التمويلي، إذا اعتبرت أمانة عند البنك. والله تعالى أعلم.



حكم تفضيل بعض الصحابة على بعض

السؤال:

ما حكم تفضيل الصحابي الجليل على بن أبي طالب رضي الله عنه على باقي الصحابة رضوان الله عليهم ومنهم الشيخان أبو بكر وعمر رضي الله عنها، مع عدم الطعن في أحد من الصحابة وكامل المحبة لهم جميعاً؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

وأما تفضيل بعض الصحابة على بعض خاصةً فيها لم يرد فيه نص قاطع مباشر، ولم تبيّن النصوص جهات التفضيل بالتفصيل، ولكن ذهب جمهور أهل السنة بعد استقراء الفضائل وعرض المناقب إلى أن أفضل الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم صاحبه أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم باب مدينة العلم على بن أبي طالب، رضي الله عنهم جميعاً، على العلم على بن أبي طالب، رضي الله عنهم جميعاً، على حسب ترتيبهم في تولّى الخلافة العظمى، ولكن ذهب

بعض العلماء إلى أن هذا الترتيب غير قطعي في الدين، بل ثابت بغلبة الظنّ.

قال النووي رحمه الله في [شرح صحيح مسلم ١٥/ ١٤٨]: «قال الإمام أبو عبد الله المازري: اختلف الناس في تفضيل بعض الصحابة على بعض، فقالت طائفة: لا نفاضل بل نمسك عن ذلك، وقال الجمهور بالتفضيل ... واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر، قال جهورهم ثم عثمان ثم علي، وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقديم علي على عثمان، والصحيح المشهور تقديم عثمان... واختلف العلماء في أن التفضيل المذكور قطعي أم لا؟ وممن قال بالقطع أبو الحسن الأشعري، قال: وهم في الفضل على ترتيبهم في الإمامة، وممن قال بأنه اجتهادي ظني أبو بكر الباقلاني»، وقال ابن حجر رحمه الله في [فتح الباري ٧/ ١٦]: «وفي الحديث تقديم عثمان بعد أبي بكر وعمر كما هو المشهور عند جمهور أهل السنة، وذهب بعض السلف إلى تقديم على على عثمان، وممن قال به سفيان الثوري، ويقال إنه رجع عنه، وقال به ابن خزيمة وطائفة قبله وبعده، وقيل: لا يفضل أحدهما على الآخر، قاله مالك في المدونة وتبعه جماعة منهم يحيى القطان، ومن المتأخرين ابن حرم».

والواجب على المسلم شرعاً أن لا يبغض أحداً من

الصحابة؛ لما ورد في ذلك من النصوص، وللخصوصية الثابتة لهم بصحبة النبي صلى الله عليه وسلم، ومعاينة أنواره الشريفة، ومخالطة أخلاقه المنيفة، والاقتباس من علومه ومعارفه، والأخذ بحكمه وأحكامه مباشرة بدون وسائط، قال ابن الجوزي رحمه الله في [كشف الشكل ١/ ٣٠٨]: «محبة الصحابة شرعية، فينبغي أن تكون على وجه يأذن الشرع فيه، ومن ضروراتها إتباع المحبوب».

ويجب على المكلف أن يتوسط في حب الصحابة فلا يقول بعصمة أحد منهم، ولا يتهجّم بالطعن والتجريح والسبّ في حقّ أحدهم، ويستحب له إشباع قلبه بفضائلهم وفواضلهم جميعاً، ويحرم على العاميّ غير المؤهل أن يخوض في مضائق الخلافات بينهم وما جرى من فتن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك يجرّ غالباً إلى محظور شرعي، كأن يبغض أحد الصحابة عن جهل وقلة علم، قال الغزالي رحمه الله في [الاقتصاد

ص/١٣١]: "واعلم أنّ كتاب الله مشتمل على الثناء على المهاجرين والأنصار، وتواترت الأخبار بتزكية النبي صلى الله عليه وسلم إياهم بألفاظ مختلفة، كقوله أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، وكقوله: خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، وما من واحد إلا وورد عليه ثناء خاص في حقه يطول نقله، فينبغي أن تستصحب شذا الاعتقاد في حقهم، ولا تسيء الظن بهم كما يحكى عن أحوال تخالف مقتضى حسن الظن، فأكثر ما ينقل مخترع بالتعصب في حقهم ولا أصل له، وما ثبت نقله فالتأويل متطرق إليه، ولم يجز ما لا يتسع العقل لتجويز الخطأ والسهو فيه، وهمل أفعالهم على قصد الخير وإن لم يصيبوه».

وعليه؛ فإنَّ ما نراه هو ما عليه جمهور أهل السنة والجماعة من تقديم أبي بكر فعمر فعثمان فعلي رضي الله عنهم جميعاً. والله تعالى أعلم.

تقديم تزويج الابن على الحجّ يرجع لتقدير صاحب الشأن

السؤال:

رجل يملك مبلغاً من المال لأداء فريضة الحج، وبقي لدخوله في القرعة مدة خمس سنوات، ويريد أن يروج ابنه من هذا المال، وإذا قام برواج ابنه ربها ينقص المال ولا يتمكن من الحج، هل عليه إثم في ترك تزويج ابنه، وأيها أولى؟

الجواب:


الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

تجب نفقة الوالدعلى أولاده الصغار الذين لا مال لهم حتى يبلغوا، أو كانوا كباراً عاجزين، قال الإمام ابن حجر الهيتمي رحمه الله: «فإذا لزمه [أي الوالد] أجرة الرضاع فكفايته ألزم، ومن ثم أجمعوا على ذلك في طفل لا مال له، وألحق به بالغ عاجز كذلك؛ لقوله صلى الله عليه وسلم لهند: (خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف)» المفتاح ٨/٥٤٥، فلا تلزم الأب نفقة ابنه الذي له مال يستغنى به سواء كان صغيراً أم كبيراً.

وعليه؛ فإنّ تزويج الابن الكبير القادر على الكسب

ليس واجباً على والده، ولا إثم عليه في عدم تزويه، ولكن يندب للأب أن يعين ابنه الصالح على الزواج امتثالاً لقوله تعالى: {وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِينَ مِنْكُمْ وَالصَّالِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللهُ وَاللهُ وَالسَعُ عَلِيمٌ } [النور: ٣٢].

وعليه؛ فإن تقديم تزويج الابن على الحبّ يرجع إلى تقدير صاحب الشأن، وكل إنسان أدرى بشؤونه، فإن رأى الوالد أن ابنه بحاجة للنكاح قدمه على الحبّ، لا سيّا أنّ الحبج لا يجب على الفور ويمكن تأجيله. والله تعالى أعلم.



حرمان البنات من الميراث من أكل المال بالباطل

السؤال:

ما حكم حرمان البنات من الميراث؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

حرمان الأنشى من ميراثها حرام في الشريعة الإسلامية، وهو أكل للأموال بالباطل، قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ وَهُ وَكُلُ للأَمُوال بالباطل، قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمُوالكُمْ بَيْنكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلّا أَنْ تَكُونَ جِّارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ الله كَانَ بِكُمْ إِنَّ الله كَانَ بِكُمْ إِلَى الساء/٢٩، ولم يوكل الشارع سبحانه وتعالى قرآناً يتلى إلى نبي أو رسول، وإنها أنزلها سبحانه وتعالى قرآناً يتلى إلى يوم القيامة، ورتب على خالفتها الوعيد الشديد؛ بل إلى يوم القيامة، ورتب على خالفتها الوعيد الشديد؛ بل الله تعالى ذكر المواريث ثم قال سبحانه: {وَمَنْ يَعْصِ الله وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَدْالًا مُهِينٌ النساء/١٤، وقال النبي صلى الله عليه وسلم عَذَابٌ مُهِينٌ الساء/١٤، وقال النبي صلى الله عليه وسلم عَذَابٌ مُهِينٌ الله موال بالباطل: (مَن اقْتَطَعَ حَقَ امْرِئ

مُسْلِم بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الجُنَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلُ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ) رواه مسلم.

وعليه؛ فلا يجوز لأحد الورثة أن يمنع أحداً من حقه في نصيبه الشرعي، وخاصة البنات من الورثة، فلا يجوز منعهن من حقوقهن ولا إحراجهن للتنازل عن التركة، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ) أخرجه البهقي في السنن الكبرى.

ونوضي بتقوى الله تعالى، فإن الحرام لا يبارك فيه، قال عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمَ يُبَارَكُ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلاَ يَشْبَعُ، وَاليَدُ السُّفْلَى) رواه البخاري. والله تعالى أعلم.



من صور عقد الاستصناع

السؤال:

هل يجوز إبرام المؤسسة عقد مقاولة مع المقاول على تشطيب مبنى وتوقيع عقد استصناع موازٍ مع صاحب المشروع من المداية؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

يجوز للمؤسسة أن تتعاقد في عقد الاستصناع مع العميل على سلعة مصنعة موصوفة بالذمة، ومن شم تتعاقد مع المقاول في عقد استصناع موازعلى مواصفات عقد الاستصناع الأول نفسها، بشرط عدم الربط بين العقدين؛ لئلا يفضي إلى الدخول في قاعدة النهي عن بيعتين في بيعة. وننبه إلى أنه إن تعاقد العميل مع المقاول أولاً، ثم أرادت المؤسسة أن تبرم عقد استصناع مواز مع المقاول، فيجب عليها أن تتأكد من إلغاء العقد السابق بين المقاول والعميل؛ حتى تبتعد عن شبهة الربا، وتكون عملية التمويل مشروعة، وحينتذ ف لل حرج على المؤسسة في التمويل مشروعة، وحينتذ ف لل حرج على المؤسسة في

عقد استصناع مع العميل على تشطيب المبنى، وتوقيع عقد استصناع موازٍ مع المقاول.

جاء في المعيار الشرعي لهيئة المراجعة والمحاسبة الإسلامية [رقم ٤ / ٢ / ٢]: «يجوز الاستصناع لإتمام مشروع بدأ به صانع سابق، وحينئذ يجب تصفية العملية بحالتها الراهنة، على حساب العميل مع الصانع السابق، حيث تظل الديون إن وجدت التزاماً شخصياً عليه، ومن ثم إبرام عقد استصناع لبقية العمل، دون التزام المؤسسة بالاستعانة بالصانع السابق، بل ينص على أن لها الحق في إنجاز العمل بأي وسيلة تراها مناسبة».

وعليه، فيجب على المؤسسة إلغاء العقد السابق بين المقاول والعميل. والله تعالى أعلم.





حكم كتابة اسم المتوفى على المصاحف

السؤال:

ما حكم كتابة اسم المتوفى على المصاحف وطلب الدعاء له؟

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

طباعة المصاحف لوقفها، فيها من الأجر ما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى، فيستحب للمسلم أن يطبع المصحف وأن يوقفه على نفسه وكذلك على غيره كوالديه؛ لما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم: (سَبْعٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ، وهُو فِي قَبْرِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ كَرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرَ بِنْرًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلا، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ) رواه البهقي وحسنه بعض العلاء.

والدعاء مطلوب للأموات والأحياء على السواء، لكنه للميت آكد، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه الدعاء للأموات، فكان عليه الصلاة والسلام

يقول لأصحابه عند الدفن: (اسْتَغْفِرُ والصَاحِبِكُمْ وَسَلُوا اللهُ لَهُ التَّبْيِتَ فَإِنَّهَ الآنَ يُسْأَلُ) رواه اليهقي في «إثبات عذاب الله عز وجل: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ القبر»، وقال الله عز وجل: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلاَ تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ الحشر، ١٠.

وعليه، فلا حرج في طباعة المصاحف وطلب الدعاء للميت عليها، كذلك لا يوجد مانع شرعي من كتابة السم الميت، والأولى عدم ذلك والاكتفاء بطلب الدعاء له، وهذا أبعد عن السمعة والرياء، قال الله تعالى: {إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِبًا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُو خَيْرٌ لَكُمْ وَالله تعالى أَعْمُ مِنْ سَيِّنَاتِكُمْ وَالله يَبِا لله تعالى أعلم.



يشترط تعجيل رأس مال الشراكة

السؤال:

عارة رأس مالها سبعائة ألف دينار، يوجد ثلاثائة ألف دينار نقداً من عدة أشخاص تدفع عند بداية العمل، والباقي وهو أربعائة ألف دينار من شخص أو أكثر أو من شركة، ولكنها ليست موجودة نقداً الآن، ولكن يضمن هذا الشخص أو الشركة تأمينها على فترة يتفق عليها الشركاء جميعاً، وتكون خلال مدة إتمام المشروع. هل هذا عقد صحيح أم أن كامل رأس المال يجب أن يدفع نقداً منذ بداية العمل؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

الأصل أنه يشترط في رأس مال الشركة أن يكون حصة نقدية تقدم قبل بدء العمل في الشركة، بل اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على أن المال يجب أن يكون حاضراً عند بدء العمل؛ حتى تصح الشركة.

فلا يصبح تأجيل تقديم حصة أحد الشركاء في رأس مال الشركة، لكن عند تقديمه للاال يصبح شريكاً من

تلك اللحظة، ففي صورة السؤال المذكور تتم الشركة بين الأشخاص الذين دفعوا الثلاثمائة ألف دينار، وما يبن الأشخاص الذين دفعوا الثلاثمائة ألف دينار، وما يبنى بها ملك لهم وحدهم، وما يباع من العمارة لاحقاً لهم وحدهم كذلك، حتى إذا أحضر شخص أموالاً أخرى دخل شريكاً معهم بماله، وأصبح الجميع شركاء، فما يباع بعد ذلك من العمارة اشترك فيه الجميع، قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمُوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُاطِلِ} [النساء/٢٩]. والله تعالى أعلم.



نفقة تعليم الأولاد واجبة على الأب

السؤال:

هل يلزم الأب أن يقوم بدفع تكاليف مصاريف ابنه في الجامعة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

نفقة الأب على أولاده واجبة لا يشاركه أحد فيها، قال الإمام النووي رحمه الله: «لا يشترط يسار الوالد في نفقة ولده الصغير، فيستقرض عليه ويؤمر بوفائه إذا أيسر» [مغني المحتاج ٥/١٨٥]، كما نص قانون الأحوال الشخصية على وجوب نفقة الابن على أبيه في المادة (١٨٧): «إذا لم يكن للولد مال فنفقته على أبيه لا يشاركه فيها أحد ما لم يكن الأب فقيراً عاجزاً عن النفقة والكسب لآفة بدنية أو عقلية».

والتعليم من ضمن النفقة التي يلزم الأب تعهد الأبناء بها، واعتبرها القانون واجبة أيضاً على الأب الموسر، وحدّدها القانون بإنهاء الولد المرحلة الجامعية الأولى إذا كان الولد أهلاً للتعليم، جاء في المادة (١٩٠): «يلزم الأب الموسر بنفقة تعليم أولاده في جميع المراحل التعليمية، بها في ذلك السنة التمهيدية قبل الصف الأول الأساسي، وإلى أن ينال الولد أول شهادة جامعية على أن يكون الولد ذا أهلية للتعلم». والله تعالى أعلم.



حكم تقديم خدمة الأقساط الدراسية لمنتسبى الجمعيات

السؤال:

يرجى بيان الحكم الشرعي في خدمة أقساط المدارس التي تقدمها جمعية موظفين لمنتسبيها من خلال «عقد جعالة»، حيث تقوم الجمعية بالاتفاق مع بعض المدارس لتسجيل أبناء المستفيدين من خدمات الجمعية للدراسة في هذه المدارس ضمن الأسس الآتية:

١ - تقوم المدرسة بمنح خصم للجمعية على الأقساط الدراسية للطلاب المسجلين من خلال الجمعية حسب الاتفاق المسبق.

٢-تلتزم الجمعية بتسديد كامل مستحقات هذه المدرسة من الأقساط الدراسية نيابة عن الطلاب المسجلين حسب ما يتفق عليه مع المدرسة.

٣- يتم تحصيل قيمة هذه الأقساط من المستفيدين من رواتبهم إما دفعة واحدة أو على أقساط شهرية بالقيمة نفسها دون زيادة، بحيث يستفيد المنتسب للجمعية من الخصم ومن دفع المصاريف مقسطة، وتستفيد الجمعية من العمولة التي تحصل عليها من المدارس؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

تقوم فكرة خدمة أقساط المدارس المذكورة في السؤال على مبدأ الجعالة، حيث تحصل الجمعية خصومات من المدارس تستفيد منها هي أو منتسبوها، فتتفق مع بعض المدارس على أن تحصل الجمعية على خصم معين كجعالة على كل طالب ترسله من قبلها، وتتكفل الجمعية بتسديد الأقساط المدرسية للطالب فوراً أو بالأقساط، ومن ثم ترجع الجمعية على الموظف بخصم الأقساط الثابتة في ذمته من راتبه دون ربح عليه.

وعليه، فيجوز للجمعية تحصيل خصم من المدارس بشروط:

الأول: أن يكون الخصم للطالب وليس لمصلحة الجمعية؛ حذراً من الوقوع في الربا.

الشاني: أن يكون الربح على الجعالة دون الكفالة؛ لأن الفقهاء أجمعوا على عدم جواز أخذ الأجرة على الكفالة. الثالث: يُستحق الربح للمؤسسة (المجعول له) بمجرد تسجيل الطالب في المدرسة.

الرابع: الفصل بين عقد الجعالة الذي يتم بين الجمعية والمدرسة، والعقد الذي يتم بين المدرسة وأولياء أمور الطلبة؛ حذراً من الوقوع في شبهة الربا، فلا يصح للجمعية أن تسدد عن الطالب المبلغ الإجمالي للسلعة لحصوماً منها ربح الجعالة؛ لأن ذلك يقلب المعاملة إلى قرض ربوي، بل تحصل على الخصم من خلال مبالغ مستردة من المدرسة.

وعليه، فإن روعيت الشروط السابقة جاز التعامل بنظام خدمة أقساط المدارس المذكور. والله تعالى أعلم.



حكم سحب الشريك من رصيده قبل تنفيذ المشروع

السؤال:

اتفق شريكان على إنجاز أحد المشاريع السكنية، بحيث يقوم الشريك الأول بدفع مبلغ معين نقداً، ويقوم الشريك الشاني بتغطيته وتكملته للمشروع، ولكن قام الشريك الأول وبعد شراء الأرض المقرر إنشاء المشروع عليها بسحب مبالغ من رصيده الذي قام بدفعه من أجل المشروع قبل عملية التنفيذ والبناء، فهل هذه المبالغ التي قام بسحبها تدخل في عملية تقسيم الأرباح ومساهمتها في المشروع؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

الأصل الشرعي أن عقد الشركة يقتضي ثبوت الملك للشركاء لرأس مال الشركة، فلا يصح شرعاً لشريك أن يتصرف بالمال دون إذن شريكه؛ لأن مقتضى عقد الشركة الأمانة، وتصرف الشريك دون إذن الشريك الآخر ينافي هذه الأمانة.

فإذا قام أحد الشركاء بسحب جزء من ماله قبل بدء العمل بإذن شريكه، صح ذلك بشرط أن يعيدها عند البدء بتنفيذ المشروع؛ جاء في كتاب [حاشية ابن عابدين ؟ /٣١١]: «ولا تصح -أي الشركة- بال غائب، بل لا بد من كونه حاضراً، والمراد حضوره عند عقد الشراء لا عند عقد الشركة، فإنه لو لم يوجد عند عقدها يجوز». وأما إذا قام الشريك بسحب جزء من رأس مال الشركة دون إذن شريكه، فينقص ذلك المبلغ المسحوب من رأس

مال الشركة ومن ربحه؛ جاء في اكشاف القناع عن متن الإقناع المراه والمراه المراه المراه المراه المراه والمراه المراه المراع

وعليه؛ فلا يجوز للشريك أن يسحب من مال الشركة شيئاً دون علم شريكه، فإذا قام بالسحب دون إذنه وجب عليه الردّ فوراً، وإلا فينقص من حصته في رأس مال الشركة وربحها بمقدار المبلغ المسحوب. والله تعالى أعلم.



لا يجوز للكفيل اشتراط زيادة على المكفول

السؤال:

أعمل في شركة تخليص، ونقوم بدفع الرسوم الجمركية عن بعض العملاء، ومن كان منهم معروفاً بتأخيره لسداد الفاتورة نقوم بزيادة مبلغ من ١٠٠ – ١٥٠ ديناراً على فاتورته عند صدورها بدل تأخير سداد، وبعض الزبائن الجدد نقوم بالاتفاق معهم على موافقتنا على التأخير بعد تحديد سعر مرتفع عن الطبيعي، فهل في ذلك ربا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

يعتبر عمل شركة التخليص في سداد الرسوم الجمركية عن العملاء من قبيل الكفالة، فالشركة تكفل عملائها وتسدد عنهم دينهم، ثم ترجع عليهم للمطالبة بدينهم الذي دفعته.

والكفيل لا يجوز أن يشترط زيادة على المكفول عنه في أصل الدين؛ لأن الكفالة مع شرط الرجوع تعتبر في حكم القرض، وكل قرض جر نفعاً فهو ربا.

قال الإمام ابن قدامة: «لو قال: اكفل عني ولك ألف، لم يجز... فإذا أداه وجب له

على المكفول عنه، فصار كالقرض، فإذا أخذ عوضاً صار القرض جاراً للمنفعة، فلم يجز» [المغني لابن قدامة ٤/

وتعتبر الغرامات التي يفرضها الكفيل على المكفول عنه في التأخر عن سداد الدين من الربا الصريح الذي حرمه الله تعالى، ونص على حرمته رسوله صلى الله عليه وسلم، وهو عين ربا الجاهلية في قولهم: «إما أن تربي وإما أن تقضي»، سواء كانت مشروطة في العقد أو لا، وقد صدر قرار مجلس الإفتاء الأردني رقم (١٢٤)، وقرار مجمع الفقه الإسلامي رقم (١٠٥) (٣/ ١٢) بتحريم الشرط الجزائي في الديون. والله تعالى أعلم.



حكم خروج المعتدة من بيتها نهاراً

السؤال:

هل يجوز لوالدي المعتدة من وفاة والدي، زيارة والدتها والاطمئنان عليها بسبب وضعها الصحي؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله

العدة اسم لمدة تتربص فيها المرأة للتعبد ولمعرفة براءة رحمها، أو لتفجعها على زوجها، والأصل في المعتدة ملازمة بيتها طيلة فترة العدة.

إلا أن بعض فقهاء المالكية أجازوا لها الخروج من بيتها في النهار ولو لغير حاجة؛ جاء في كتاب [منح الجليل ٤/ ٣٣٥] من كتب المالكية: «وللمعتدة من طلاق أو وفاة الخروج من مسكنها في قضاء حوائجها طرفي النهار: أي قرب الفجر وعقب الغروب إلى مغيب الشفق... ويجوز خروجها نهاراً ولو لغير حاجة... ولا تبيت إلا ببيتها».

وقد استدلوا على ذلك بحديث جابر رضي الله عنه أنه

قال: طُلِّقَت خَالَتِي، فَأَرَادَت أَن تَجُدَّ نَحْلَهَا، فَزَجَرَها رَجُلُ أَن تَخَرُجَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، فَقالَ: (بَلَى فَجُدِّي نَحْلَكِ، فَإِنَّكِ عَسَى أَن تَصَدَّقِي، أَو تَفعَلِي مَعرُوفا) رواه مسلم، وبقول عبد الله بن عمر رضي الله عنها أنه قال: «لا تَبِيتُ اللَّهُ وَفَى عَنها زَوجُها، ولا المَبتُوتَةُ، إلاَّ فِي بَيتِها» رواه مالك، وقول الصحابي فيا لا يحتمل الاجتهاد مقبول عند العلاء كافة، أما جمهور الفقهاء فلم يجيزوا للمعتدة الخروج من بيتها إلا لحاجة.

وعليه، فلا نرى مانعاً من خروج المرأة المعتدة بقدر معتدل كعمل أو زيارة مهمة؛ بشرط أن ترجع وتبيت في بيتها الذي تعتد فيه، وأما السفر فليس لها ذلك. والله تعالى أعلم.



برنامج

ماسالوا أهال أهال

إعداد وتقديم

الشيخ محمد أمين الشيخ نور الدين الدرادكة



يبث يوم الخميس في تمام الساعة الرابعة مساءاً على التلفزيون الأردني



من لطائف القضاة

جاء في كتاب الأذكياء لابن الجوزي:

وقد روينا أن عدي بن أرطاة أتى شريحا وهو في

مجلس القضاء فقال لشريح: أين أنت؟

قال: بينك وبين الحائط.

قال: اسمع مني.

قال: لهذا جلست مجلسي.

قال: إني رجل من أهل الشام.

قال: الحبيب القريب.

قال: وتزوجت امرأة من قومي.

قال: بارك الله لك بالرفاء والبنين.

قال: وشرطت لأهلها أن لا أخرجها.

قال: الشرط أملك.

قال: وأريد الخروج.

قال: في حفظ الله.

قال: اقض بيننا.

قال: قد فعلت.

علاج للوسواس

جاء في عيون الأخبار:

قال الأصمعيّ: أتى رجل أبا حازم فقال: إنّ فعلت؟

الشيطان قد أولع بي يوسوس لي ويحدّثني أني قد فقال: سبحان الله يا أبا حازم! أفتكذّبني وتصدّق

طلّقت امرأتي.

فقال له: وأنا أحدّثك أنك قد طلّقتها، أو ما

الشيطان!.

بخلاء العرب

جاء في المستطرف

بخلاء العرب أربعة: الحطيئة، وحميد الأرقط، وأبو الأسود الدؤلي، وخالد بن صفوان.

فأما الحطيئة فمرّبه إنسان وهو على باب داره وبيده عصا، فقال: أنا ضيف فأشار إلى العصا وقال: لكعاب الضيفان أعددتها. وأما حميد الأرقط، فكان هجاء للضيفان فحّاشا عليهم، نـزل بـه مـرة أضياف، فأطعمهـم تمـرا، وهجاهـم وذكر أنهم أكلوه بنواه.

وأما أبو الأسود، فتصدّق على سائل بتمرة، فقال له: جعل الله نصيبك من الجنة مثلها. وكان يقول: لو أطعنا المساكين في أموالنا كنا أسوأ حالا منهم.

وأما خالد بن صفوان، فكان يقول للدرهم إذا دخل عليه: يا عيّار كم تعير وكم تطرف وتطير، لأطيلن حبسك. ثم يطرحه في الصندوق ويقفل عليه. وقيل له: لم لا تنفق، ومالك عريض؟ فقال: الدهر أعرض منه.

في العجلة الندامة

جاء في كتاب كليلة ودمنة:

زعموا أن حمامتين ذكراً وأنشى ملأعشها من الحنطة والشعير، فقال الذكر للأنشى: إنا إذا وجدنا في الصحارى ما نعيش به فلسنا نأكل مما هاهنا شيئاً. فإذا جاء الشتاء ولم يكن في الصحاري شيء رجعنـا إلى مـا في عشـنا فأكلنـاه.

فرضيت الأنشى بذلك، وقالت له: نعم ما رأيت. وكان ذلك الحب ندياً حين وضعاه في عشها. فانطلق الذكر فغاب. فلم جاء الصيف يبس الحب وانضمر.

فلم رجع الذكر رأى الحب ناقصاً، فقال لها: أليس كنا أجمعنا رأينا على ألا ناكل منه شيئاً؟

فلم أكلته؟ فجعلت تحلف أنها ما أكلت منه شيئاً. وجعلت تعتذر إليه. فلم يصدقها. وجعل ينقرها حتى ماتت.

فلم جاءت الأمطار ودخل الشتاء تندى الحب وامتلاً العش كما كان. فلما رأى الذكر ذلك ندم. ثم اضطجع إلى جانب حمامته وقال: ما ينفعني الحب والعيش بعدك إذا طلبتك فلم أجدك، ولم أقدر عليك، وإذا فكرت في أمرك وعلمت أني قد ظلمتك، ولا أقدر على تدارك ما فات. ثم استمر على حزنه فلم يطعم طعاماً ولا شراباً حتى مات إلى جانبها.





dudagia



عمال مطبیق طار الإفتروپيم علی الأفتروپيم



الباجورىي

اسمه ونسبه: إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري، الشافعي، شيخ الجامع الأزهر.

ولد في الباجور، ويقال لها البيجور، إحدى قرى مديرية المنوفية بمصر، سنة ١٩٨٨هـ، نشأ فيها في حجر والده، وقرأ عليه القرآن الكريم وجوّده، ثم قدم إلى الجامع الأزهر في عام ١٢١٢هـ؛ لأجل تحصيل الآداب والعلوم الشرعية، وسنه إذ ذاك أربع عشرة عاما ومكث فيه حتى الاحتلال الفرنسي لمصر ١٢١٣هـ، فخرج وتوجه إلى الجيزة وأقام بها مدة وجيزة ثم عاد إلى الأزهر عام ١٢١٦هـ، فأخــُذ في الاشــتغال بالتعليــم والتحصيــل.

وجـدُّ واجتهـد وثابـر في طلـب العلـم، وتتلمـذ فيـه عـلى أعلام علاء الأزهر مثل: الشيخ محمد الأمير الكبير الذي أجازه بجميع ما ورد في ثبته، والشيخ الإمام عبد الله الشرقاوي شيخ الجامع الأزهر، والشيخ الإمام حسن القويسنى، والسيد داود القلعاوي، لكن أكثر تلقيه عن الشيخ الإمام حسن القويسني، والشيخ محمد الفضالي، وفي فترة وجيزة ظهرت عليه آيات النجابة والاجتهاد، مع درجة عالية من الذكاء، فدرَّس وألَّف في فنون عديدة، وكان يقضى وقته من أول النهار حتى صلاة العشاء في الدراسة والإفادة والتعليم والتأليف، وإذا فرغ

من هذا رتَّل القرآن الكريم ترتيلا جميلا بصوت حسن. ولِّي مشـيخة الأزهــر في شــهر شــعبان ســنة ١٢٦٣هــ، ولم يمنعه تولي المشيخة من مباشرة التدريس مع القيام بشـؤون الأزهـر، ولما تقدَّمـت بـه السِّنُّ وتعاورتـه الأمراض حدثت أحداث جسيمة بالأزهر لم يستطع السيطرة عليها، وكان الحاكم في هذا الوقت سعيد باشا يؤدي فريضة الحج، وأقام عنه نوابا أربعة، فرأى هؤلاء النُّواب أنه من الاحترام للإمام الشيخ الباجوري أن لا يُعيَّنوا أحدًا مكانه في المشيخة، واستمر الجميع قائمين مقام الشيخ الإمام الباجوري حتى توفي.

المفتى سعيد فرحان

برز الشيخ رحمه الله في أكثر من فن من فنون العلم، في الفقه، والعقيدة، واللغة، وغيرها؛ فألف: حاشية على متن الجوهرة، سرًّاها تحفة المريد على جوهرة التوحيد، وحاشية على متن السنوسية، وحاشية على تحقيق المقام على كفاية العوام فيما يجب عليهم من علم الكلام، وحاشية على شرح السعد للعقائد النسفية، وفي الفقه: له حاشية على متن المنهج في الفقه، مات قبل أن يتمها وحاشية على جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي، لم يتمها، وحاشيته على شرح ابن قاسم على متن أبي شجاع. توفي الإمام الشيخ الباجوري رحمه الله سنة ١٢٧٧ هـ.

أنس عبد المهدي فاروق رئيس القسم

والضهان الاجتهاعي و التقاعد المدني.

٢. تنظيم وتحديث الملفات الخاصة بالموظفين
وحفظ كافة الوثائق والقرارات المتعلقة بهم.

٧. إعداد بطاقة الموظف الوظيفية.

٨. إعداد شهادات الخبرة للموظفين.

٩. إدامة وتطوير وتحديث قواعد وأنظمة البيانات الخاصة بإدارة الموارد البشرية بالتنسيق مع المعنيين في وحدة

تكنولوجيا المعلومات في الدائرة/ على النظام الداخلي والبطاقة الالكترونية في موقع ديوان الخدمة المدنية.

٠١. إجابة استفسارات الموظفين المتعلقة بأوضاعهم الوظيفية وإجازاتهم ومغادراتهم...الخ.

١١. تزويد القسم المالي بالملاحظات المترتبة على الموظفين والمؤثرة على رواتبهم الأساسية وعلاواتهم ومكافآتهم.

17. تقديم التقارير المتعلقة بالموظفين للإدارة العليا ومدراء الوحدات التنظيمية.

١٣. أية مهام أخرى تطلب من القسم ضمن اختصاصها.

من مديريات وأقسام دائرة الإفتاء العام

قسم الموارد البشرية

هو قسم ضمن مديرية الشؤون المالية والإدارية يعمل على تنفيذ أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به والتعليات والقرارات الإدارية والإجراءات المتعلقة بشؤون الموظفين كالترفيع، منح الزيادات السنوية والمكافآت والبدلات، النقل والانتداب والوكالة، الإعارة والتكليف، والدوام الرسمي والعمل الإضافي والإجازات، ومعالجة التظلات العقوبات التأديبية، إنهاء الخدمات والتقاعد، تعديل الأوضاع، إدارة عملية تقييم الأداء الفردي للموظفين.

مهام القسم:

١. المشاركة في تطوير وتعديل الهيكل التنظيمي للدائرة.

٢. تطوير وتحديث بطاقات الوصف الوظيفي لوظائف الدائرة.

٣. تنظيم مسودات عقود الموظفين وتوقيعها حسب الأصول.

التأكد من التزام الموظفين بتعليهات الدوام الرسمي والعمل الإضافي، والإشراف على إعداد كشوفات العمل الإضافي والكشوفات الخاصة بدوام الموظفين ومغادراتهم واجازاتهم.

٥. تقديم خدمات شؤون الموظفين مثل التأمين الصحي



مهند رافع الغوانمة



جمال إبراهيم مصطفى



حمل تطبیق «راگرة الإفتاء" من متجر آبال



اطلع بتاریخ ۱۶/۲/۱۱ ۱۰۲

من

ِ ذَاكِرة (لمكان

أم الجِمال

إعداد وتصوير: الشيخ صخر العكور



تقع بلدة أم الجِهال الرائعة في الصحراء الشهالية الأردنية، وتتمثل ببلدة عصرية وموقع أثري غير معروف الاسم حتى الآن، وتبعد أم الجِهال عن العاصمة عهان ما يقارب (٧٠) كم تقريباً.

تعتبر أم الجِهال موطناً للتاريخ والثقافة لما يقارب (٢٠٠٠) عام، حيث بدأ الاستيطان في هذه المدينة في القرن الأول الميلادي، وحتى القرن التاسع الميلادي، وذلك خلال في قرة حكم الأنباط والرومان والبيزنطيين والأمويين والعباسيين.

كانت أم الجال القديمة مركزاً زراعياً مزدهراً في المنطقة وما حولها، ونقطة توقف للقوافل التجارية على الطريق التجاري بين البحر الأجمر ودمشق.

وتعتبر أم الجهال موقعاً نشطاً للبحوث الأثرية والتراث

الثقافي، ولذلك فإن المحافظة على الموقع الأثري تتم بشكل منظم، وهناك عدد من المساريع القائمة حالياً تهدف إلى الحفاظ على الأبنية الأثرية داخل موقع المدينة الأثري وحوله.

وخلال تجوالك في المدينة؛ تشتم عبق التاريخ ورائحة الحضارات التي تعاقبت عليها، والآثار الرائعة التي بنتها تلك السواعد في تلك الأزمنة الغابرة، ترى القلاع والحصون والمتاجر والمعابد، وترى فيها المسجد القديم بروحانيته العالية.

وتقع عينك على القنوات المائية التي لا زالت إلى الآن محرى للمياه، ويتجمع في البرك المائية التي حفظت لتلك المنطقة استمرارية الحياة فيها، فالماء عصب الحياة، وداعم للحضارات.







وقد اهتم سكان أم الجِهال منذ القدم بالماء وجمعه وتوزيعه، فالاستخدام المنظم للهاء في تلك المنطقة الصحراوية كان يمثل مفتاح الحياة وازدهار حضارتها، فقد قام سكانها ببناء نظام مائي هيدروليكي مبتكر من القنوات، وما يقارب (٤٠) خزاناً لجمع وتخزين المياه على مدار السنة.

ومنذ بداية الاستيطان في أم الجيال؛ قيام سكانها باستخدام حجر البازلت في بنياء منازلهم الصلبة التي وصلت في بعض المباني إلى خسة طوابق تحملها حجارة البازلت

القوية والضخمة، وقد خصص الطابق السفلي منها لتربية الحيوانات، بينها باقي الطبقات العلوية خصصت للسكن، وقد ساعدت الجدران المغطاة بالجصّ على القيام بعملية العزل، مما يساعد على إبقاء هذه المباني باردة في الصيف ودافئة في الشتاء.

وهناك كثير من النقوش القديمة، منها النبطية واليونانية واللاتينية وغيرها من اللغات التي تنتشر بكثرة في الموقع الأثري لأم الجال، ويمكنك مشاهدة العديد من هذه النقوش في أي زاوية تنظر إليها.





د. جاد الله بسام

نظرية الوضع اللغويّ وعوامل الاستقرار الدلاليّ في التواصل والإفصام

يتناول البحث نظرية الوضع (المواضعة) في الدلالة اللغوية من جهة كلامية فلسفية، تحقيقاً لمتطلب الاتصال والتواصل مع الثقافات الأخرى بناء على أسس عقلية نسعى أن تكون مشتركة.

ويقدم البحث نظرية الوضع بوصفها منهجاً كلياً معرفياً أدبياً نقدياً قدياً، يقدم حلولاً عصرية ممكنة وقريبة للدراسة النصوص الأدبية ونقدها، مقارناً هذه النظرية ببعض النظريات الحداثية الغربية (البنيوية والتفكيكية)، مع عرض لأهم الأسس التي تنبني عليها هذه النظريات والظروف التي نشأت فيها، والأهداف التي ترمي إليها، مع ذكر أهم الإشكالات التي تواجهها.

ويعتمد البحث على كتب التراث العربي المختص بهذا الحقل، من كتب الكلام، كآثار القاضيين الباقلاني وعبد الجبار، وكتب اللغة وفقهها، وكتب البلاغة، كآثار ابن

جني وشيخ البلاغيين عبد القاهر، وكتب النقد الأدبي المتنوعة، وكتب المنطق وعلم أصول الفقه عند كبار العلااء الجامعين بين الحقول المعرفية المتنوعة، محاولاً إبراز هذه النظرية عند المتقدمين.

ويعرّف البحث بمفه وم الدلالة عموماً لغة واصطلاحاً، ومفهوم نظرية الوضع وأركانها (الوضع، الواضع، الموضوع، معرفة الوضع)، مبيناً القطعي المتفق عليه في هذه النظرية من الظني المذي يمكن الاختلاف فيه، مع بيان مراتب كل ذلك، متوصّلاً إلى ثمرة النظرية، وهي مفهوم الدلالة اللفظية الوضعية. ويبرز البحث بالمنهج المقارن الاستقرار الدلالي في نظرية الوضع، بخلاف الاضطراب الدلالي في النظريات الغربية الحداثية، وآثار ذلك على الفهم والنقد الأدبي.

ومن جهة تطبيقية؛ يعرض البحث لنقد بعض آراء

الدكتور نصر حامد أبو زيد في كتابه الاتجاه العقلي في التفسير، حيث ذكر فيه ما يتعلق بنظرية الوضع وأركانها وشروطها، محللاً بعض الجهات في رأيه، مبيناً ذلك بالدليل والتعليل.

وخلص الباحث إلى أن الدلالة القائمة بين الدال والمدلول لا بد أن تكون مضبوطة بضابط واضح لتحققها، وهذا الضابط الواضح هو الوضع، أي جعل اللفظ الدال المعين بإزاء المعنى المعين، وقد تبين أن أي إخلال بهذا الضابط يؤدي إلى إلباس في الكلام لا يمكن معه تحقق الأمن في الفهم، وقد سمّيت هذا النمط من الانضباط في العلاقة القائمة بين الدال والمدلول بنظرية الوضع.

الدلالة اللغوية تتركب من أركان ثلاثة؛ الدال والمدلول والدلالة، وكل واحد من هذه الأمور الثلاثة متميز عن صاحبه، وله مفهوم مستقل عن مفهوم غيره.

الوضع في نظرية الوضع يراد به ذلك الفعل الاختياري من الواضع، وذلك الفعل هو جعل اللفظ بإزاء المعنى أولاً، ولا يمكن معرفة الوضع إلا من خلال النقل أو الاستنباط بالعقل من النقل، ونظرية الوضع هي تلك النظرية التي تدخل في مفهوم الدلالة اللغوية بحيث تكون حاكمة على قوانين الدلالة والفهم والإفهام، وتعطيه الاستقرار الكافي.

نظرية الوضع لا تنفي قوانين الاستعمال اللغوي والتطور الذي تتعرض له الألفاظ، والوجوه التي بها يمكن تفسير الكلام، من حمل على الحقيقة أو المجاز، أو قول بالترادف أو المشترك المعنوي أو اللفظى أو النقل أو مطلق أنحاء

الاستعمال اللغوي.

قدّم نصر حامد أبو زيد في كتاب «الاتجاه العقلي في التفسير» دعوى ملخصها أنّ كلام المتكلم لا يفهم إلا بشرط أن يعرف قصد المتكلم من كلامه، وقد يبدو هذا صحيحاً، لكن مراد أبي زيد بالقصد أن يطلع السامع على قصد المتكلم المنفك عن الدلالة الوضعية، فهو بهذا يهدم الدلالة اللغوية الوضعية.

دعوى أبي زيد مناقضة لنظرية الوضع في ثلاثة أمور: وجود الدلالة، واستقرارها، وثباتها، فهذه الأمور تتوافر في نظرية الوضع وتنتفى في دعوى أبي زيد.

استند أبو زيد في دعواه إلى القاضي عبد الجبار المعتزلي، ولكن تبين بالبحث وتتبع عبارات القاضي عبد الجبار أن استناد أبي زيد غير صحيح، وما هو إلا تعلق بعبارات فهمها أبو زيد بصورة مغلوطة.

نظرية الوضع لها أثر كبير في تفسير النصوص ونقدها، فالوضع يعطي التفسير والفهم وجوداً واستقراراً وثباتاً، بخلاف دعوى (قصد المتكلم) التي ذكرها أبو زيد، فهي تهز أركان القول في تفسير النصّ القرآني خصوصاً، ونصوص اللغة عموماً.

وختاماً؛ فإنّ نظرية الوضع هي التي مشى عليها علماؤنا في اللغة وأصول الفقه وعلوم التفسير والحديث، وهي النظرية التي طبقت على النصوص الأدبية والفنية بجميع أنواعها ومراتبها، ولذلك رأيت أن أنبه إلى هذه النظرية لجدارتها، وأصالتها.

والحمد لله رب العالمين.



أخبار ونشاطات الدائرة



دائرة الإفتاء العام تحصل على جائزة الملك عبد الله الثانى لتميز الأداء الحكومي والشفافية

دائرة الإفتاء العام تحصل على برونزية جائزة الملك عبد الله الثاني لتميز الأداء الحكومي والشفافية

الملك عبد الله الثاني لتميز الأداء الحكومي والشفافية/ المركز الأول ضمن فئة المؤسسات المشاركة لأول مرة. كها فاز فضيلة المفتى الدكتور محمد الزعبى مفتى محافظة العاصمة بجائزة الملك عبد الله الثاني عن فئة

الموظف القيادي.

وجرى إعلان الفائزين بالدورة الثامنة ٢٠١٦/ ٢٠١٦ في الحفيل البذي رعاه جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم في المركز الثقافي الملكي.

وقال ساحة المفتى العام: إن هذه الجائزة تأتى نتيجة الجهود الكسرة التي بذلها المفتون والعاملون في

دائرة الإفتاء، وهي تعكس العمل الجاعي بروح الفريق الواحد، وهو ما يحث عليه ديننا الإسلامي الحنيف. فازت دائرة الإفتاء العام الأربعاء ٥ / ٩ / ٢٠١٨م بجائرة وقد قدمت الدائرة جهودا كبيرة في تطوير خدماتها وبيان الأحكام الشرعية التي تعكس الصورة المشرقة للإسلام بما يتفق مع رسالة عمان ومع الفكر الذي يحمله هذا البلد بقيادته الهاشمية، وهو ما يساهم في مواجهة أفكار التطرف والآراء الظلامية في مجتمعنا.





زيارة السفير الياباني إلى الدائرة



سماحة المفتي العام يكرم السفير الياباني



وفد من مؤسسة ولي العهد





زيار الشيخ أنس صلاح السامرائي المشرف العام لموسسة الإعتدال والتنمية العراقية





An Example of Istisnaa` Contract

Question:

Is it permissible for a financial institution to conclude a contract with a certain contractor, where the latter is required to deliver the finishing works of a certain building, and, at the same time, conclude a parallel Istisnaa`(Manufacture) contract with the owner of that building(Customer) against payments made in installments, knowing that the property is originally registered in the name of the customer himself?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and up on all his family and companions.

It is permissible for a financial institution to conclude an Istisnaa` contract with a customer for delivering him/her a commodity that has certain specifications stipulated in the contract itself. At the same time, it is permissible for the institution to conclude a parallel Istisnaa` contract with a contractor for delivering that same commodity. This is provided that the two contracts are separate since the Messenger of Allah, may Allah bless him and grant him peace, forbade two sales in one sale.

It is worth warning that if the customer had concluded an Istisnaa' contract with the contractor first, then the financial institution wanted to conclude a parallel Istisnaa' con-

tract with that same contractor, it is imperative that the institution makes sure that the first contract-between customer and contractor-is terminated. This is in order to avoid Riba(Usury) and to ensure the legality of the financing process. When that contract is terminated, it becomes permissible for the institution to conclude an Istisnaa` contract with the customer in which it delivers the finishing works of that building, and dash at the same time, conclude a parallel Istisnaa` contract with the contractor to deliver that same work.

Resolution {4/2/2} by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions states, "It is permissible to conclude a new Istisnaa' contract to complete the work of a pervious manufacturer. But, the contract that was concluded with that previous manufacturer must be terminated and the customer is liable for covering any debts or other obligations. After doing so, it is permissible for the financial institution to conclude a new Istisnaa' contract with the customer without having to use the services of that same manufacturer. Rather, it has the right to finish the job by whatever means it sees fit."

In conclusion, it is imperative upon the above financial institution to terminate the previous contract concluded between the contractor and the customer. And Allah knows best.





Denying Females their Share in Inheritance is Consuming their Wealth Unjustly

Question:

What's the ruling on denying females their share in inheritance?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and up on all His family and companions.

Denying a female her share in inheritance is forbidden in Sharia (Islamic legislation) and it is an example of consuming wealth unjustly. Allah, The Almighty, said, "O ye who believe! Eat not up your property among yourselves in vanities: But let there be amongst you Traffic and trade by mutual good-will: Nor kill (or destroy) yourselves: for verily God hath been to you Most Merciful!" (An-Nisa', 29}. In Islam, division of inheritance wasn't entrusted to a Prophet or a Messenger. Rather, Allah, Himself, has prescribed it in His Glorious Quran where He defined the share of each heir, and prepared a humiliating punishment for whomsoever transgressed that. He, The Exalted, said, "But those who disobey God and His Apostle and transgress His limits will be admitted to a Fire, to abide therein: And they shall have a humiliating punishment." (An-Nisa', 14). The Messenger of Allah (PBUH) said, "Allah decrees the

(Hell) Fire and debars Jannah for the one who usurps the rights of a believer by taking a false oath." One man asked: "O Messenger of Allah! Even if it should be for an insignificant thing?" He said, "Even if it be a stick of the Arak tree (i.e., the tree from which Miswak sticks are taken)" {Related by Muslim}.

Accordingly, it is not permissible for any heir to deny other heirs their legitimate share in an inheritance, and this applies to females in particular, so it isn't permissible to deny them any of their rights nor talk them into relinquishing their right in an inheritance while not fully content with doing so. The Prophet(PBUH) said: "It is not permissible to take the money of a Muslim except if he is fully content" {al-Bayhaqiyy in As-Sunan Al-Kobra}. We invite all Muslims to be mindful of Allah since He doesn't bless unlawful wealth. The Messenger of Allah(PBUH) said, "This wealth is (like) green and sweet (fruit), and whoever takes it without greed, Allah will bless it for him, but whoever takes it with greed, Allah will not bless it for him, and he will be like the one who eats but is never satisfied. And the upper (giving) hand is better than the lower (taking) hand." And Allah knows best.

Accordingly, the father isn't obliged to cover the marriage expenses of his son who is capable of making a living, and nor is he considered sinful for not doing so. However, it is recommended for the father to provide financial support to his virtuous son for getting married, in compliance with the following verse: "Marry those among you who are single, or the virtuous ones among yourselves, male or female: if they are in poverty, God will give them means out of His grace: for

God encompasseth all, and he knoweth all things" {An-Nour, 32}.

In conclusion, giving precedence to getting one's son married over performing Hajj is up to the father in question. Therefore, if the son needs to get married and cannot afford to do so by himself, then it should be given precedence; particularly since the Hajj of the man/father in the above question isn't due immediately and may be delayed. And Allah knows best.





Question:

Is it permissible to sell one's account of a certain game? To be more specific, it is a war game which requires combat mastery, tactics and wisdom. If the account is filled up, it could be sold for a very high price. Is this permissible?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

In principle, electronic games are means of lawful entertainment, and Islamic Law{Sharia} doesn't forbid playing games nor amusement; rather, the Prophet (PBUH) used to say to 'Aisha{May Allah be pleased with her}, "O 'Aisha! Haven't you got any amusement (during the marriage ceremony) as the Ansar like amusement?"{Related by Bukhari}.

However, it is imperative to warn against the

following:

Allah knows best.

First: Severe addiction to electronic games leads to physical and psychological harm in addition to mental fatigue. Also, players get distracted from fulfilling their daily obligations and making achievements.

Second: These games encourage gambling, even if it was indirect, since the player may win or lose substantial amounts of money, and this is impermissible.

Third: These games may encourage promiscuous behavior

Fourth: They could be amongst the internationally blacklisted games of espionage. In conclusion, once these games are free from the above deviations, they become means of lawful amusement which alleviates worries and daily life tensions, and in this case selling one's account becomes permissible. And

him bad names. Rather, it is desirable to emulate their virtues and merits. Moreover, the common people who don't understand the meaning of the Book of Allah and the Sunnah(Prophetic tradition) of the Prophet(P-BUH) aren't allowed to dwell on the disputes that took place between the Honorable Companions nor the Fitnah which followed the death of the Prophet(PBUH), because this usually leads to violating Sharia, and hating one of the Companions is an example of this. Al-Ghazali said in his book (Al-Ektisaad, 131}, "The Book of Allah contains verses that praise the Muhajireen and the Ansar. Similarly, there are continuously recurrent Hadiths (Mutawatir) in which the Prophet(PBUH) praised his Companions. For example, "My Companions are like the stars whoever of them you follow, you will be rightly guided." and "The best of my followers are those liv-

ing in my generation (i.e. my contemporaries)." In fact, each and every one of the Companions was praised by the Prophet(PBUH). Therefore, this should be every Muslim's permanent impression about the Honorable Companions and never harbor ill thoughts about any of them, because the source of the historical narratives criticizing them could be a fanatic harboring hatred for them. In fact, their goal was noble and they had good intentions, even if they made wrong attempts of Ijtihad.

In conclusion, the General Iftaa' Department shares the view of Ahlus-Sunnah Wal-Jamaa'ah in that Abu Bakr is the highest in rank, then Umar, then 'Uthmaan, then Ali(-May Allah be pleased with them all). And Allah knows best.

Giving Precedence to Getting one's Son Married over Performing Hajj is up to Person's Assessment

Question:

If there is a man who had saved a sum of money to perform the obligatory Hajj (i.e., Hajj for the first time), and after five years he becomes entitled to enter the randomized lottery for allocating Hajj visas. In the meantime, he has a son who is single and of marriageable age. If he gets his son married, that sum could go short and so he may not be able to perform Hajj. In this case, which takes precedence? Should he do the obligatory Hajj or get his son married?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

A man is obliged to spend on his children who don't have any wealth of their own until they reach the age of puberty as well as his poor adult children. In this regard, Al-Imam Ibn Hajar Al-Haitami said, "Since a man is obliged to pay for the breastfeeding of his child, then he is obliged to provide for all his needs. Muslim scholars have unanimously agreed that this applies to the child who has no wealth of his own as well as the poor adult child, because the Prophet(PBUH) said to Hind (bint 'Utba) " Take reasonably what is sufficient for you and your children" (Tohfat Al-Mohtaji, 8/345}. Therefore, the man isn't obliged to spend on his child who has wealth of his own, whether that child was young or old.

so it eliminated hatred and uprooted its causes. In this regard, Allah, The Exalted, said, "And those who came after them say: "Our Lord! Forgive us, and our brethren who came before us into the Faith, and leave not, in our hearts, rancour (or sense of injury) against those who have believed. Our Lord! Thou art indeed Full of Kindness, Most Merciful." {Al-Hashr, 10}.

As regards preferring some Companions over others in particular, no clear cut text was mentioned in this regard nor have the texts of Sharia touched upon the aspects of this preference. However, the majority of Ahlus-Sunnah Wal-Jamaa'ah, having considered the virtues and merits of the Companions, are of the view that in terms of rank, after the death of the Prophet(PBUH), comes Abu Bakr, then 'Umar, then Uthman Bin Affan - The Man with two Lights, then Ali Bin Abi Talib-The gate of the city of knowledge(May Allah be pleased with them). In other words, the rank of each agrees with the order in which they succeeded the Prophet Mohammad(PBUH). Some scholars are of the view that this order isn't definitive; rather, it is fixed upon conjecture.

his book {Shareh Sahih Muslim, 15/148}, An-Nawawi(May Allah be pleased with him) stated, "People have differed in their preference to some Companions over others. A group said: We say not that one is higher in rank than the other. Rather, we refrain from that.....The majority of Ahlus-Sunnah Wal-Jamaa'ah are of the view that one is higher in rank than the other...... Ahlus-Sunnah Wal-Jamaa'ah unanimously agree that Abu Bakr is the highest in rank, then 'Umar; whereas, the majority of them say 'Uthmaan then Ali. Some of Ahlus-Sunnah Wal-Jamaa'ah from the city of al-Kufah(Iraq) say that Ali is higher in rank than


'Uthmaan. The preponderant opinion is that' Uthmaan is higher in rank than Ali. However, the scholars of Ahlus-Sunnah Wal-Jamaa'ah differed on whether that preference was definitive or not? Among those who said that it was is Abu Al-Hasan Al-Ash`ari who said: The order of their preference is the same as the order in which they succeeded the Prophet(PBUH). But, among those who said that it is based on individual assessment(Ijtihad) and conjecture is Abu Bakr al-Baqillani. In his book (Fatch al-Barie, 7/16), Ibn Hajar(-May Allah be pleased with him) stated: "In the Hadith, 'Uthmaan comes, in rank, after Abu Bakr and Umar, as is the famous opinion of the majority of Ahlus-Sunnah Wal-Jamaa'ah. However, some of the Salaf(Righteous predecessors) are of the view that Ali is higher in rank than 'Uthmaan. This is also the opinion of Sufian Al-Thouri, but it was said that he backed down on it. It was also the view of Ibn Khozaima and a group before and after him. Another view was that all of the Companions have the same rank, and this was adopted by Yahia Ibn Qahtan and Ibn Hazim."

It is incumbent upon every Muslim not to hate any of the Companions because that is forbidden, as indicated by the texts of Sharia, they were specially privileged with having kept company with the Prophet(PBUH), He(PBUH) was their role model, they drank from the fountain of his knowledge, they adopted his judgments and acquired the rules of Sharia at first-hand. In his book (Kashif Al-Moshkhil, 1/308}, Ibn Al-Jawzi stated: "Loving the Companions is an obligation, but it should be reflected in line with Sharia." Every discerning adult Muslim is obliged to observe moderation in their love for the Companions. Therefore, it isn't permissible to say that any of them is infallible or call

of the bank to ascertain the former's financial ability and that he can compensate for any harm as a result for his failure to fulfill his obligations."

From the perspective of Sharia, "Earnest payment" is a security in favor of the bank in case of possible harm. Therefore, the bank keeps these sums as a trust until the contract is concluded. In case the contract between the customer and the bank was concluded.

the sums are considered part of the price, but if it wasn't then the bank deducts an amount equal to the actual harm that befell it due to customer's failure to complete that deal. In conclusion, it is permissible that the customer offers "Earnest payments" prior to signing the finance lease so long as they are kept at the bank as a trust. And Allah knows





Ruling on Preferring Some Companions over others

Ouestion:

What's the ruling on preferring Ali Bin Abi Talib(May Allah be pleased with him) over the rest of the Companions(May Allah be pleased with them), including Abu Bakr and Umar(May Allah be pleased with them), but without criticizing any or calling them bad names?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Allah, The Almighty, has chosen from

among the best of His creation Companions for His Messenger(PBUH), favoring them with learning the rules of Sharia at first-hand. Moreover, Allah, the Exalted, praised the Companions where He said, "The vanguard (of Islam)- the first of those who forsook (their homes) and of those who gave them aid, and (also) those who follow them in (all) good deeds,- well- pleased is God with them, as are they with Him: for them hath He prepared gardens under which rivers flow, to dwell therein for ever: that is the supreme felicity." (At-Tawbah, 100). Islam has come as guidance and mercy to all creatures,

who said, "The Messenger of Allah (PBUH) forbade that the graves should be plastered (made into permanent structures), used as sitting places (for the people) or building over them." [Muslim].

In addition, the grave should be in an underground hole, because the Prophet(PBUH) said about those killed in the Battle of Uhud, "'Dig graves and make them good and deep......"{Sunan An-Nassa'i}.

In conclusion, it is impermissible to build graves over each other because they, in fact, become like the big drawers of hospitals' mortuary fridges, and not graves in the sense that preserves the sanctity of the deceased.

Moreover, there is no need for burying more than one person in one grave since the desert is very vast, a human being is only buried once, and wherever there is a cemetery people can reach it. And Allah knows best." One can't fail but to notice that in our country the bones of the dead don't decompose save after a hundred years, and it isn't permissible to add layers of dirt on old graves to new ones over it until making sure that the bones have completely decomposed. It is also conditioned that the burial process should comply with the rules of Sharia. And Allah knows best.





Ruling on «Earnest Payment» in Murabaha and Finance Lease

Question:

I have initiated the purchase of an apartment on basis of lease hold property. Although I haven't yet owned the apartment, the bank deducted the first payment. Is this permissible?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions. In principle, in an Ijarah(Renting, leasing, hiring), the compensation becomes due upon lessee's reception of the leased item, and in case any sums were collected before that, then they are regarded as "Earnest payment" i.e. payments deducted from customer before the conclusion of the Murabaha or lease hold property contracts. According to Sharia standards for Islamic Financial Institutions {Standard No.(8)}, "Earnest payment" means, "An amount paid by customer upon request





Adding Layers of Dirt over Old Graves to Build New ones

Question:

Is it permissible to add layers of dirt over old graves located in what is called "Fosqiahs" (underground chambers) after complete decomposition of corpses where the graves are completely covered with layers of dirt to build new ones over it?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds; and may His blessings and peace be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Muslim scholars have agreed that it is forbidden to exhume graves because violating the sanctity of the dead isn't permissible, as reflected by the Hadith where the Prophet(P-BUH) said, "Breaking a deceased body's bones is exactly like breaking them when he is alive." {Abu Dawoud}. And since Allah, The Almighty, said, "Verily we have honoured the Children of Adam." {Al-Isra', 70}, part of this honor lies in not exhuming graves nor

violating the sanctity of the dead.

In fact, burying the dead in "Fusqiahs" doesn't comply with the rules of Sharia and thus it isn't permissible. Resolution No.(126) of the Jordanian Iftaa' Board forbids burying more than one dead person in a grave, and it stated the following: "In principle, it is imperative that each deceased person is buried in one grave, and it isn't permissible to bury more than one person in a grave if that wasn't necessary. However, in case of necessity: When there are many deceased persons and it is difficult to bury each in a separate grave, burying them in one grave is permissible.

If the deceased person was buried in a grave, it isn't permissible to build any structure over it, except that which preserves their corpse and keeps it in its place. Moreover, it isn't permissible to bury a deceased person over another as indicated by the Hadith of Jabir(May Allah be pleased with him),





Defending Al-Aqsa and Supporting Palestinians is the Duty of all Muslims

Question:

What is the ruling on supporting Al-Aqsa guards and employees, and how should that be done?

Answer:

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

It is the duty of all Muslims to defend Al-Aqsa Mosque, Muslim's first Qibla and third holiest site, stop Israeli aggressions against it and support the Palestinians. Actually, these aggressions target every Muslim because Al-Aqsa Mosque has a special status in their hearts; as reflected in the following verse, "Glory to (God) Who did take His servant for a Journey by night from the Sacred Mosque to the farthest Mosque, whose precincts We did bless,- in order that We might show him some of Our Signs: for He is the One Who heareth and seeth (all things)." [Al-Isra',

1}.In addition, Allah's Messenger(PBUH) said, "Do not undertake a journey to visit any Mosque, but three: this Mosque of mine, the Mosque of al-Haram and the Mosque of Aqsa (Bait al-Maqdis)." {Bukhari}.

Accordingly, we can support Palestinians under Israeli occupation by all available means ranging from prayer to financial support; as reflected in the following Hadith where the Prophet(PBUH) said, "He who equips a warrior in the way of Allah (will get the reward of the one who has actually gone for Jihad); and he who looks after the family of a warrior in the way of Allah will get the reward of the one who has gone for Jihad" (Bukhari). Moreover, all Muslims must have absolute certainty that victory comes from Allah, The Almighty, for He said, "God has decreed: "It is I and My apostles who must prevail": For God is One full of strength, able to enforce His Will. (Al-Mujadilah, 21). And Allah knows best.



Selected Fatwas



Ruling on Renting out Property to be Used as a Market and the Like

Question:

Is it permissible to rent out properties to be used as markets, hotels or tourist facilities that offer unlawful products or services?

Answer:

Is it permissible to rent out properties to be used as markets, hotels or tourist facilities that offer unlawful products or services? Different companies offer different services: lawful, unlawful and a mixture of both. Accordingly, the ruling on renting out property to those companies relies on the nature of the services they offer. Companies which offer unlawful services or whose services are mostly unlawful; renting out property to them is unlawful as well. Whereas, it is lawful to rent out property to companies that offer lawful services.

As for companies which offer a mixture of lawful and unlawful services, such as restaurants and hotels, if there is a clause in the rental contract that directly stipulates offering any of the unlawful services, then that contract is unlawful because every means that leads one to commit what's unlawful is itself unlawful. In this regard, Allah, The Almighty, says, "Help ye one another in right-eousness and piety, but help ye not one another in sin and rancour: fear Allah. for Allah is strict in punishment." [Al-Ma'idah, 2].

But, if no such clause was included in that contract, then it is valid since, basically, that company offers lawful services, and if any unlawful service was offered, then its burden will be shouldered by the one who had offered it. And Allah knows best.



Resolution No.(262): "Ruling on Renting out the Ground Floor of a Masjid"

All Perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

During its tenth session held on the above date, the Board reviewed the question sent from His Excellency Deputy Director-General of Awqaf Properties Development Department Mr. Ali Al-`Esaili, and it read as follows:

I have enclosed a copy of the letter submitted by the residents of Al-Hiwaiah area (Kerak) in which they sought permission to give out the ground floor of "Thaniyat Al-Wada' Masjid", located in the aforementioned area, on rent in return for a nominal price in order to use it for hosting various public occasions. I kindly ask your Grace to discuss this request with the Iftaa' Board to issue a Fatwa in this regard.

After deliberating, the Board arrived at the following decision:

It isn't permitted to allocate any part of the Masjid for a purpose other than that which is

beneficial to the Masjid. As a Waqf(Endowment), it is solely allocated to performing acts of worship and delivering the religious message of a Masjid, and not for hosting public or private events, because Almighty Allah said, "(Lit is such a Light) in houses, which God hath permitted to be raised to honour; for the celebration, in them, of His name: In them is He glorified in the mornings and in the evenings, (again and again),- By men whom neither traffic nor merchandise can divert from the Remembrance of God" {An-Nur, 36}. This is particularly since the extra floors of a Masjid may be allocated to teaching the Noble Quran and the different Sciences of Sharia. They may also be needed in certain religious events, such as the holy month of Ramadan, Fitr and Adha Eids and the like. We may also add that renting them out for non-religious occasions, without that being conditioned by the Waqif(Endower), hinders delivering the original purpose for which the Masjid was endowed in the first place. And Allah knows best.

a child who popped up from between cars or from the sidewalk?

After deliberating, the Board decided the following:

Islamic jurisprudence has addressed the issue of liability in traffic accidents with a spectrum of generally agreed upon rules. One of these is that when initiation and cause of damage are combined, the person causing the accident shouldn't be held liable unless there is misconduct/transgression on his/her part. "The initiator should bear liability in case he/she has or hasn't transgressed." {Al-Enayah Shareh Al-Hidayah, 10/325}. Moreover, "The initiator is liable even if he/she hasn't transgressed while the person causing the accident isn't unless he/she has transgressed." {Maj'ma' Ad-Damanat, 146}.

In principle, rulings on traffic accidents depend on the accident report issued by the appropriate departments based on what has actually happened, and so this report determines liability or non-liability and its percentage.

As for accidents in which the driver is free from liability: abidance by traffic regulations, speed limit and paid attention to the road, the situation of the person who has been run over is checked in terms of being negligent or not. Based on this, there are two case scenarios:

Either the driver or the victim initiated the collision. If the initiation was accompanied by some kind of negligence on the part of the driver then the latter should be held liable. However, if the driver hasn't committed any act of negligence or violation that could make him bear part of the liability, there was no chance that he could avoid the accident. and the victim(Person run over) was fully negligent, then the former is neither held liable nor pays an expiation, as determined by the Sharia maxim: "Permissibility eliminates liability." Resolution (71/1993) by the International Islamic Figh Academy stated: "Car accidents undergo the rulings of criminology stipulated in Sharia.....freedom from liability is granted only in the following situations:(One of them): The accident was due to the victim's negligence and transgression, so it is his/her liability."

In conclusion, liability in run-over accidents should be borne by the negligent party. And Allah knows best.

Aliftaa` Social Media:



facebook.com/aliftaajo



twitter.com/aliftaajo



General Aliftaa` Department

making sure of his willingness to do so and that he isn't being used; particularly if that person is a woman.

Second: It has been medically proven that the organ transplant is a success and useful to the patient, and that the donor's health won't be jeopardized, because the Sharia maxim states: "Harm shouldn't be eliminated with a reciprocal harm." Therefore, specialized expert doctors must be sure with certainty about the success of this procedure in every case.

Third: There should be no material benefit behind this donation, and this should be ascertained through the medical, legal, and supervisory bodies. They have the right to confine the donation in accordance with the degree of kinship that they see fit. This depends on the facts that they arrive at, and what they see fit for making benefit and warding off harm.

Fourth: All other treatments and medical procedures have been tested. And Allah knows best



Resolution No.(261): "Liability in Run-Over Accidents"

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

During its eighth session held on the above

date, the Board reviewed the question sent by one of the citizens and it read as follows: Should the driver, who is observing lane discipline and moving within the assigned speed limit, be held liable for running over



Resolutions of the Iftaa' Board

Resolution No.(257): "Conditions for Donating Organs"

All perfect praise be to Allah, The Lord of The Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

During its fifth session held on the Above date, the Board reviewed the letter sent from His Excellency, Minister of Health, Dr. Mahmoud Ash-Shiab, and read as follows: I would like to bring to your Grace's attention the fact that condition (3)-mentioned in Resolution No.(215), (5/2015), dated 21/Ramadan/1436 AH, corresponding to 8/7/2015 AD, issued by the Board of Iftaa', Research and Islamic Studies: "Conditions that Permit Kidney Donation"-stated: "There should be no material benefit behind this donation, and this should be ascertained through the medical, legal, and supervisory bodies. They have the right to confine the donation in accordance with the degree of kinship that they see fit. This depends on the facts that they arrive at, and what they see fit for making benefit and warding off harm." This very condition wasn't mentioned in the Board's Resolution

No.(166)(7/2011): "Ruling of Sharia on Donating Part of the Liver", dated: 26/8/1432 AH, corresponding to 28/7/2011 AD.

Does this condition apply on donating part of the liver and other organs?

Based on the above, could Your Grace discuss this matter with the Iftaa` Board in order to deliver the proper Fatwa in this regard; including any necessary conditions, so as for this Fatwa to become reliable. This in accordance with the provisions of Article(3/A/1) (Benefiting from organs law and its amendments No.(23)/1977). See attached copy.

After deliberating, the Board decided:

Organ donation is amongst the recommended charitable deeds so long as the conditions of Sharia stipulated in this regard are met. This is because it saves patient's lives and relieves their pains. Allah, The Almighty, says in this regard {what means}, "and if any one saved a life, it would be as if he saved the life of the whole people." {Al-Mai'dah/32}.

The Sharia conditions in this regard are:

First: The donor should be competent, with




Mosque-may Allah free it- is capable of taking him on the Buraq(a horse-like animal) from Mecca to Madeena. Still, how could civilization be established and history made through such a miracle!!? It must be executed through the normal standards of human beings in order for delivering the message of Islam to fit every time and place, and so that none could argue that they (history and civilization) were based on the supernatural.

The Prophet(PBUH) emigrated in secret after having made a water tight plan to leave Mecca. This plan shows that adopting means to reach an end as well as planning for success are key foundations in man's life. Although supported by Allah, the Prophet adopted the aforementioned means. Therefore, it is imperative that all Muslims follow suit. The true meaning of trusting Allah is being satisfied at heart with his divine preordainment; of course after adopting means to reach an end.

I (writer) said "water tight plan" that takes different conditions and circumstances into consideration. As absurdity is rejected, so is foolish and naïve planning because "If you fail to plan, you plan to fail." Consequently, it is imperative that man employs wisdom, patience and reason when planning, in addition to taking the various possibilities, conditions and circumstances into consideration, because at time of crisis vision is blurred and sound thinking becomes unattainable. Sound planning and sound management, expecting crises and coming up with early suitable solutions for them are all lessons that we learn from the blessed Hijrah of the Prophet(PBUH).

We also learn from the Prophetic Hijrah how to enhance women's role in society since the Prophet(PBUH) entrusted Asma' Bint Abi Bakir with providing for him while he was in the cave of mount Hira. It was a delicate mission because she had to exercise caution getting into the cave and out of it without being noticed by the disbelievers so that they would never know the Prophet's whereabouts. As we can see, woman has played a key role in this blessed event, proving that she is able to achieve, participate in making history and civilization, be an active member of society and prevent any attempts to marginalize her role. And Allah knows best.



It isn't out of the ordinary that Omar Bin Al-Khattab turned the event of the Hijrah(Prophet's migration to Madeena) into a starting point for the Islamic calendar to distinguish the Muslim nation from other nations as it is not only an earmark in the history of the Muslim nation, but also in that of mankind. This way, Omar(May Allah be pleased with him) teaches us(Muslims) how to have our own identity, how to make our own history and be proud of it and how to preserve our own character among other nations.

Our great Prophet(PBUH) emigrated from Mecca to Madeena after having suffered all sorts of torture from Quraish in their attempt to force him to forsake calling people to Islam. They have also offered him wealth and authority in return for leaving the religion of Allah which he has brought to all mankind. However, he didn't give up to worldly temptations. Despite the tactics of invitation and intimidation employed by Quraish, Prophet Mohammad remained steadfast in propagat-

ing the message of Islam until Allah commanded him to leave Mecca, his beloved home, and emigrate to Madeena.

The propagator of the divine message, Prophet Mohammad, was never deterred from delivering it since he is a man of principle. Worldly temptations couldn't tempt him because he has firm belief that the Hereafter is better and more lasting. Once he was cornered, and not allowed to worship Allah and to deliver His message as commanded, he was permitted to leave Mecca since the whole universe is Allah's and all the creatures are His servants. Whatever the case may be, abandoning one's beloved homeland isn't a justifiable act because it contradicts man's nature, and the love of country is part of man's identity and character.

We learn from the School of the Prophetic Hijrah that the propagator of the message must strive and leave no stone unturned to deliver that message. Allah, The Almighty, Who did take His servant for a Journey by night from the Sacred Mosque to the farthest This Hijrah led to the establishment of an Islamic state whose accomplishments gained the respect of other nations; even enemies. One enemy once said, "History hasn't experienced a conqueror who is more merciful than the Muslim Arabs." Muslims are the holders of a Universal Message; a message of love and mercy to all humanity; as reflected in the following verse: "We sent thee not, but as a Mercy for all creatures." [Al-Anbiya, 107].

Our mentor and role model is Prophet Mohammad (PBUH) who had never avenged himself on anyone. Since he cared for all his people. He prayed that Allah guides and forgives them. Upon his return to Mecca, he said, indicating how valuable homeland is, "You are the closest land to my heart. Hadn't your people driven me out, I wouldn't have left." During his stay in Medina, he kept longing to Mecca. He kept imagining its hills and mountains. He remained in this state until Allah, The Exalted, blessed him with conquering it.

Despite being persecuted along with his companions at the hands of the disbelievers of Mecca, despite being fought in Badr and Uhud and despite them (disbelievers) having broken their vows and covenants, Prophet Mohammad(PBUH) forgave them, because he was a conqueror of hearts; not fortresses, minds; not bodies. He proved to be the Messenger of love and mercy. He said to them "You are free to go."

Given the different tragedies that our world is witnessing, we are in dire need to apply the teachings of our role model Prophet Mohammad (PBUH) for it is only through love and mercy that we can open hearts and minds.

Nowadays, the Muslim nation is experiencing moments of weakness similar to those, which the Prophet (PBUH) and his companions had in Mecca. However, this didn't

break them; despair couldn't infiltrate into their hearts or souls, because they had trust in Allah. They had deep conviction that after hardship comes ease. In fact, exercising patience during trial is an act of worship for which a Muslim is rewarded. Also, doing one's best to facilitate for that ease to come is, in itself, an act of worship. Abu Hurairah (RAA) narrated that the Messenger of Allah (PBUH) said: "If anyone relieves a Muslim believer from one of the hardships of this worldly life, Allah will relieve him of one of the hardships of the Day of Resurrection....." (Related by Muslim).

A true believer is one who combines action with hope, and never gives up on God's mercy. Allah, the Almighty, said, "God has promised, to those among you who believe and work righteous deeds, that He will, of a surety, grant them in the land, inheritance (of power), as He granted it to those before them; that He will establish in authority their religion - the one which He has chosen for them; and that He will change (their state), after the fear in which they (lived), to one of security and peace: 'They will worship Me (alone) and not associate aught with Me. 'If any do reject Faith after this, they are rebellious and wicked." {An-Nur, 55}.

Allah and His apostle have spoken the truth; yes, we have to do our best and hope that Allah blesses us with success. Undoubtedly, Allah will never fail a nation whose Messenger is Prophet Mohammad (PBUH). We pray that the Prophet (PBUH) intercedes for us with Allah, the Almighty, at the Day of Judgment. We pray that He, the Exalted, spares us all afflictions and showers us with peace and stability, and makes us amongst those who will join the Prophet (PBUH) on the Day of Resurrection. And all perfect praise be to Allah, the Lord of the Worlds.



Articles

Inspirations from Hijrah

All perfect praise be to Allah, the Lord of the Worlds, and may His peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and upon all his family and companions.

Another lunar year has passed with all its ups and downs and a new one is about to begin, reflecting Allah's way in this universe. He, The Almighty, said, "Such days (of varying fortunes) We give to men and men by turns..."{\Al-Emran, 140}.

Whenever Muslims begin a new year, they remember the journey that the Prophet (PBUH) had undertaken and introduced Muslims into the history of humanity. It is his blessed migration or journey from Mecca to Yathrib, later renamed by him to Medina, that took its light from his (PBUH) and from there the ray of the light of guidance illuminated the whole universe which was living in sheer darkness.

It is true that Yathrib was living in darkness, but once the Prophet (PBUH) arrived, it over shined. To the people of that city, his face was more beautiful than a full moon in a dark night, so they sang the welcoming song Tala al Badru Alyna. The light of Islam has

Secretary General Dr. Ahmad Al Hasanat

emerged with his arrival and will continue to spread by the blessings of Allah, the Almighty, Who said, "Their intention is to extinguish God's Light (by blowing) with their mouths: But God will complete (the revelation of) His Light, even though the Unbelievers may detest (it)." {As-Saf, 8}.

Hijrah was a turning point in the history of Islamic Dawa (Calling people to Islam) and the Arab Nation. Not only that, it was also a turning point in the history of all humankind that was experiencing darkness, persecution, classism, in addition to moral and financial corruption. Humanity was looking for a way out of this dilemma. When Prophet Mohammad (PBUH) arrived, he freed people from slavery. They have become slaves only to their creator. They started working and became more productive. They moved from illiteracy to literacy. His achievements during the few years that he had spent in Medina outweighed thousands of years in the lives of other nations. In those years, Islam was put to the test; it proved that religion isn't about words or slogans. Rather, it is about reviving humanity and building the universe.